

مقدمة

الحمد لله ، والصلوة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن والاه .  
أما بعد : فإن الروابط بين الناس كثيرة ، وإن الصّلاتِ التي تصل بعضهم ببعض متعددة .

فهناك رابطة القرابة ، وهناك رابطة النسب والمصاهرة ، وهناك رابطة الصدقة والزماله ، وهناك رابطة الجوار والمسكن إلى غير ذلك .  
فعلى هذه الروابط تقوم الأمم ، وبهذه الصلات تتكون المالك والدول .  
ومتى سارت هذه الروابط على أساس من البر والتقوى والمحبة والرحمة ، عظمت الأمة ، وقوى شأنها ، وهب جانبها .  
ومتى أهملت هذه الحقوق ، وتفضّلت تلك الروابط شقيّت الأمة ، وهانت ، وحل بها التفكك والدمار .

ومن أجل ذلك جاء الإسلام ببراعة تلك الروابط ، وتقويمها ، وتنكيتها ، وإحاطتها بما يحفظ وجودها ، ويعلي منارها .

ولم يكتفي الشارع في دعوته برعاية الروابط الكبرى كرابطة الدين ، بل اتجه إلى الروابط الصغيرة كرابطة النسب والجوار وغيرها اتجاهًا خاصاً؛ ذلك أن هذه الروابط كحلقات في سلسلة كبيرة هي رابطة الأمة .  
وكمال السلسلة الكبيرة وقوتها في سلامه الحلقات ومتانتها .

ومن تلك الروابط التي دعمها الإسلام ، وأوصى برعايتها ، وشدد في الإبقاء عليها ، رابطة الجوار ، تلك الرابطة العظيمة التي فرط كثير من الناس فيها ، ولم يرعوها حق رعايتها .

والحديث في الصفحات التالية سيكون حول التقصير في حق الجار.  
وقبل ذلك سيتم الحديث عن تعريف الجار، وحده، وحقيقه، ووصاية الإسلام به.  
ثم بعد ذلك يتم الحديث عن مظاهر التقصير في حق الجار مع محاولة علاج تلك  
المظاهر.

فأسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن ينفع بهذه الصفحات ، وأن يجعلها  
خالصة لوجهه الكريم ، والله أعلم ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

محمد بن إبراهيم الحمد

الزلفي ٢٣/١٢/١٤١٧ هـ

ص.ب : ٤٦٠

[www.toislam.net](http://www.toislam.net)

## تعريف الجار

**أولاً:** الجار في اللغة: قال ابن منظور رحمه الله: «والجوار: المجاورة، والجار الذي يجاورك.

وجاور الرجلَ مجاورة وجواراً وجواراً، والكسر أفعص: ساكنهُ.

وإنه لحسنُ الجيرة: الحال من الجوار، وضربي منه» <sup>(١)</sup>.

وقال: «وجارُك: الذي يجاورك، والجمع أجوار، وجيرة، وجيران، ولا نظير له إلا قاعٌ، وأقواعد، وقيعان، وقيعة» <sup>(٢)</sup>.

**ثانياً:** تعريف الجار في الاصطلاح: وهو من جاورك جواراً شرعاً سواء كان مسلماً أو كافراً، براً أو فاجراً، صديقاً أو عدوًّا، محسناً أو مسيئاً، نافعاً أو ضاراً، قريباً أو أجنبياً، بلدانياً أو غريباً.

وله مراتب بعضها أعلى من بعض، تزيد وتنقص بحسب قربه، وقرباته، ودينه، وقواه، ونحو ذلك، فيعطي بحسب حاله وما يستحق <sup>(٣)</sup>.

(١) لسان العرب لابن منظور ٤/١٥٣.

(٢) المرجع السابق ٤/١٣٥.

(٣) انظر لسان العرب ٤/١٥٣-٥٤، وفتح الباري لابن حجر العسقلاني.

## حد الجوار

اختللت عبارات أهل العلم في حد الجوار المعتبر شرعاً، فمما قيل في ذلك ما

يلي<sup>(١)</sup>:

- ١-أن حد الجوار أربعون داراً من كل جانب، وقد جاء ذلك عن عائشة-رضي الله عنها-كما جاء عن الزهري والأوزاعي.
- ٢-أنه عشرة دور من كل جانب.
- ٣-أن من سمع النداء هو جار، وقد جاء ذلك عن علي<sup>عليه السلام</sup>.
- ٤-أن الجار هو الملائق الملائق.
- ٥-أن حد الجوار هم الذين يجمعهم مسجد واحد.  
والأقرب-والله أعلم-أن حد الجوار يرجع فيه إلى العرف؛ فما علم عرفاً أنه جار فهو جار.

---

(١) انظر جامع العلوم والحكم لابن رجب المخنطي ٤٣٧/١ ، وفتح الباري لابن حجر ٤٥٥/١٠ ، ٤٦١ .

## شمول مفهوم الجار

لا ريب أن الجوار في المسكن هو أجلى صور الجوار وأوضحتها.  
ولكن مفهوم الجار والجوار لا يقتصر على الجوار في المسكن فحسب؛ بل هو أعم من ذلك؛ فالجار يعتبر في المتجر، والسوق، والمزرعة، والمكتب، ومقدد الدرس.

ومفهوم الجار يشمل الرفيق في السفر؛ فإنه مجاور لصاحبه مكاناً ويدناً، ولكل واحد منها على الآخر حق الجوار.

والزوجة كذلك تسمى جارة، كما جاء في تفسير قوله تعالى- ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾ (النساء : ٣٦).

وسيأتي بيان تلك الآية قريباً، بل إن العرب كانت تسمى الزوجة جارة كما قال الأعشى لامرأته المزانية حين طلقها:

أيا جارتا يبني فإنك طالقة ومومقة ما دمت فيها ووامة

وكذلك مفهوم الجار يشمل الجوار بين الدول والمالك؛ فلكل دولة على جارتها حق الجوار.

وكذلك يُقال للذي يستجير بك: جار، وللذي يجبر: جار.

## وصاية الإسلام بالجار

لقد أوصى الإسلام بالجار، وأعلى من قدره؛ فللجار في الإسلام حرمة مصونة، وحقوق كثيرة لم تعرفها قوانين الأخلاق، ولا شرائع البشر.

بل إن تلك القوانين والشرائع الوضعية لتنكر للجار، وتستمرئ العبث بحرمته؛ إذ غالباً ما يكون العبث بحق الجار أسهل تناولاً، وأقل كلفة، وأسخن فرصته.

ولقد بلغ من عِظَمِ حُقُوقِ الجارِ في الإسلام أن قرنَ اللهُ حُقُوقَ الجارِ بعبادته وتوحيدِه -تبارك وتعالى- وبالإحسان إلى الوالدين، واليتمامى، والأرحام.

قال -عز وجل- في آية الحقوق العشرة: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ (النساء: ٣٦).

فقوله -تعالى-: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾: هو الذي بينك وبينه قرابة، وقيل: هو الذي قَرُبَ جواره، وقيل: المسلم، وقيل: الزوجة.

وقوله: ﴿وَالْجَارِ الْجُنْبِ﴾: قيل: هو الذي يعد في العرف جاراً وبينك وبين منزله فسحة.

وأنا أرى: هو الذي ليس بينك وبينه قرابة، وقيل: الزوجة: وقيل: غير المسلم<sup>(١)</sup>.  
أما السنة النبوية فقد استفاضت نصوصها في بيان رعاية حقوق الجار، والوصاية به، وصيانة عرضه، والحفظ على شرفه، وستر عورته، وسد خلتة، وغض البصر عن محارمه، والبعد عن ما يرييه ويسيء إليه.

(١) انظر: تفسير البغوي معالم التنزيل ٢١٠/٢، ٢١١، وزاد المسير لابن الجوزي ٨١-٧٨/٤ وجامع العلوم والحكم ٤٣٧/١، ٤٣٨، وفتح القدير للشوكتاني ٤٦٤/٤-٤٦٥.

ومن أجلى تلك النصوص وأعظمها ما جاء في الصحيحين من حديث عائشة وابن عمر-رضي الله عنهما-أن النبي ﷺ قال: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظنت أنه سيورثه»<sup>(١)</sup>

أي ظنت أنه سيلغني عن الله الأمر بتوبيخ الجار الجار.

وهذه الكلمة جامعة باللغة؛ فإن الوصاية بالجار تشمل كف الشر عنه وإسداء الخير إليه، وقوله ﷺ: «حتى ظنت أنه سيورثه» يدل على أن الوصاية بالجار كانت على جانب عظيم من التأكيد، والحدث على رعاية حقوقه<sup>(٢)</sup>.

هذا وسيأتي مزيد بيان لوصاية الإسلام بالجار فيما سيأتي من صفحات.

(١) البخاري (٦٠١٤)، ومسلم (٣٦٢٤)، من حديث عائشة، والبخاري (٦٠١٥) ومسلم (٣٦٢٥) من حديث ابن عمر.

(٢) انظر الهدایة الاسلامیة للشیخ محمد الخضر حسین ص ٧٨.

## حقوق الجار<sup>(١)</sup>

حقوق الجار على وجه التفصيل كثيرة جداً وأما أصولها فتکاد ترجع إلى أربعة حقوق:

١- **كف الأذى**: فقد تقدّم أن للجار مكانة عالية، وحرمة مصونة.

ومن أجل ذلك جاء الضرر الأكيد والتحذير الشديد في حق من يؤذي جاره؛ فالأذى بغير حق محرم، وأذية الجار أشد تحريماً.

جاء في صحيح البخاري عن أبي شريح رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن».

قيل: من يا رسول الله؟

قال: «من لا يأمن جاره بوائقه»<sup>(٢)</sup>.

جاء في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»<sup>(٣)</sup>.

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه -: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر إحياء علوم الدين للغزالى ١١١/١-١١٤، وختصر منهاج القاصدين لابن قدامة ص ١٠٤-١٠٥، والأداب الشرعية لابن مفلح ٢/٦-٣٠، وجامع العلوم والحكم ١/٣٤٣-٤٥٦، وموعة المؤمنين للقاسمي ص ١٦٠-١٦١، والهدایة الإسلامية ص ٧٨-٨٣، والجوار عند العرب في الشعر حتى العصر الأموي د/ مزروق بن تباك ص ٤٣-٥١.

(٢) البخاري (٦٠١٦).

(٣) مسلم (٤٦).

(٤) البخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧).

وعن أبي هريرة رض قال: قيل للنبي ص: يا رسول الله ! إن فلانة تقوم الليل، وتصوم النهار، وتفعل ، وتصدق ، وتؤذى جيرانها بلسانها ؟

قال رسول الله ص : « لا خير فيها ، هي من أهل النار ». .

قالوا: وفلانة تصلي المكتوبة ، وتصدق بأثار (١)، ولا تؤذى أحداً ؟

فقال رسول الله ص : « هي من أهل الجنة ». .

ولفظ الإمام أحمد: « ولا تؤذى بلسانها جيرانها » (٢) .

بل لقد جاء الخبر بلعن من يؤذى جاره ، ففي حديث أبي حمزة رض قال: جاء رجل إلى النبي ص يشكو جاره ، فقال له: « اطرح متابعتك في الطريق ». .

قال: فجعل الناس يرون به فيلعنونه ، فجاء إلى النبي ص فقال: يا رسول الله ، ما لقيتُ من الناس ؟.

قال: « وما لقيتَ منهم ؟ ». قال: يلعنوني.

قال: « فقد لعنك الله قبل الناس ». .

قال: يا رسول الله ، فإني لا أعود ». .

« قال علي بن أبي طالب للعباس» ما بقي من كرم إخوانك ؟ قال: الإفضل إلى الإخوان ، وترك أذى الجيران » (٣).

فانظر كيف عد العباس رض ترك أذى الجيران من الكرم.

ولقد كان العرب يتمدحون بكف الأذى عن الجار ، قال هدبة بن الحشrum :

(١) الأثار جمع ثور وهو القطعة العظيمة من الأقط ، وهو اللبن الجامد المستحجر.

(٢) رواه احمد ٤٤٠/٤ ، والبخاري في الأدب المفرد (١١٩) ، وصححه الحاكم ١٦٦/٤ ، ووافقه الذهبي.

(٣) الآداب الشرعية ١٨/٢ .

بيت عن الجيران معزب جهله مريح حواشي الحلم للخير واصف<sup>(١)</sup>

وقال :

ولا نخذل المولى ولا نرفع العصا عليه ولا نُرجي إلى الجار عقراً<sup>(٢)</sup>

بل إن ليبدأ عدّ هوان الجار لجاره فاقرة من الفواجر، قال :

وإن هوان الجار للجار مؤلم وفاقرة تأوي إليها الفواجر<sup>(٣)</sup>

**٤-حماية الجار:** فمن الوصية بالجار ومن حقه حمايته، وما ينبه لشرف همة الرجل فهو ضده لإنقاذ جاره في بلاء يُحال به ، سواء كان ذلك في عرضه ، أو بذنه ، أو ماله أو نحو ذلك.

ولقد كانت حماية الجار من أشهر مفاسخ العرب التي ملأت أشعارهم.

قال عترة :

وإنني لأحمي الجار من كل ذلة وأفرح بالضيف المقيم وأبهج<sup>(٤)</sup>

وقالت الخنساء ت مدح أخاها بحمايته جاره :

وجارك محفوظ منيع بنجوة من الضيم لا يؤذى ولا يتذلل<sup>(٥)</sup>

وقالت :

يحمي عن الحي يوم الحفاظ والجار والضيف والنزل<sup>(٦)</sup>

(١) شعر هدبة بن الخشrum ص ١٤٤ .

(٢) شعر هدبة بن الخشrum ص ٦٧ .

(٣) ديوان ليبد ص ٤٢٠ .

(٤) ديوان عترة ص ٣٧ .

(٥) ديوان الخنساء ص ١١٣ .

(٦) ديوان الخنساء ص ١٤٣ .

وكان لأبي حنيفة رض جار بالكوفة إذا انصرف من عمله يرفع صوته في غرفته  
منشدًا قول العرجي :

أضاعوني وأي فتى أضاعوا ل يوم كريهة وسِداد ثغرٍ  
فيسمع أبو حنيفة إنشاده هذا البيت، فاتفق أن أخذ الحرس في ليلة هذا الجار  
وحبسه، ففقد أبو حنيفة صوته تلك الليلة، وسأل عنه من الغد، فأخبروه بحبسه،  
فركب إلى الأمير عيسى بن موسى، وطلب منه إطلاق الجار، فأطلقه في الحال.  
فلما خرج الفتى دعا أبو حنيفة، وقال له سرًّا: فهل أضعناك يا فتى ؟  
قال: لا ، ولكن أحسنت وتكرمت ، أحسن الله جزاءك <sup>(١)</sup>.

بل لقد غالى العرب وبالغوا في المخامة عن الجار؛ إذ لم تتوقف محاماتهم عن الجار  
الإنسان ، بل لقد تعدوا ذلك ، فأجاروا ما ليس بإنسان إذا نزل حول بيوتهم حتى ولو  
كان لا يعقل ولا يستجير؛ مبالغة في الكرامة والعزة ، وتحديًا لأحد أن يخفر الجوار ،  
مثل ما فعل مدحج ابن سويد الطائي الذي نزل الجراد حول خبائه ، فمنع أحدًا أن  
يصيده حتى طار وبعده عنه <sup>(٢)</sup>.

وكان كليب يجير الصيد فلا يعرض له أحد <sup>(٣)</sup>.

**٣- الإحسان إلى الجار:** فلا يكفي الرجل في حسن الجوار أن يكف أذاه عن جاره ،  
أو أن يدفع عنه بيده أو جاهه يدًا طاغية ، أو لسانًا مقدعاً.

بل يدخل في حسن الجوار أن يحسن إليه في كافة وجوه الإحسان ، فذلك دليل  
الفضل ، وبرهان الإيمان ، وعنوان الصدق.

(١) انظر الهدایة الإسلامية ص ٨٠.

(٢) انظر مجمع الأمثال للميداني ٤٢/١ ، والجوار عند العرب ص ١٨ .

(٣) انظر الأغاني لأبي الفرج ٥/٣٩ ، والجوار عند العرب ص ١٨ .

جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة رض قال : «من كان يؤمّن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت ، ومن كان يؤمّن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ، ومن كان يؤمّن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه» <sup>(١)</sup> . ولمسلم - أيضاً - : «فليحسن إلى جاره» <sup>(٢)</sup> .

قال حاتم الطائي :

إذا كان لي شيطان يا أم مالك فإن لجاري منهما ما تخيراً <sup>(٣)</sup> . فمن الإحسان إلى الجار تعزيته عند المصيبة ، وتهنئته عند الفرح ، وعيادته عند المرض ، وبداءته بالسلام ، وطلقة الوجه عند لقائه ، وإرشاده إلى ما ينفعه في أمر دينه ودنياه ، ومواصلته بالمستطاع من ضروب الإحسان مما سيأتي التنبيه عليها فيما بعد.

**٤- احتمال أذى الجار:** فللرجل فضل في أن يكف عن جاره الأذى ، وله فضل في أن يندوّ عنه ، ويجيره عن أيدي أو ألسنة تنتد إليه بسوء ، وله فضل في أن يواصله بالإحسان جهده.

وهناك فضل رابع ، وهو أن يغضي عن هفواته ، ويتلقي بالصفح كثيراً من زلاته وإساءاته ، ولا سيما إساءة صدرت عن غير قصد ، أو إساءة ندم عليها وجاء معذراً منها. فاحتمال أذى الجار وترك مقابلته بمثل من أرفع الأخلاق وأعلى الشيم.

ولقد فقه السلف هذا المعنى وعملوا به.

«روى المُؤْذِي عن الحسن : ليس حسن الجوار كف الأذى ، حسن الجوار الصبر

(١) البخاري (٦٠١٨) ، ومسلم (٤٧).

(٢) مسلم (٤٧) ، (٧٦).

(٣) ديوان حاتم الطائي ص ٣٩٦.

على الأذى».

قال منصور الفقيه مدح بعض إخوانه من جيرانه:

يا سائلني عن حسين      وقد مضى أشكاله

أقلُّ ما في حسين      كفُّ الأذى واحتماله

هذا وسيأتي-إن شاء الله-مزيد بيان وأدلة لحق الجار عند الحديث عن التقصير في

حقوقه.

## القصص في حق الجار

مرّ بنا الوصية الأكيدة في حق الجار، وما له من عظيم الحق في دين الإسلام، غير أن كثيراً من المسلمين قد فرط في هذا الحق أياها تفريط، فترحّلت السماحة، واللودة، والإحسان بين الجيران، وحل محلّها الغلطة، والفتّاظة، والتقطاع، والشنان. بل قد تصيل حدة العداوة إلى المحاكم والشرط، لفض النزاعات والمشكلات. وهم بذلك يشوّهون صورة الإسلام النقية، ويقوّضون صرح المروءة والإنسانية الحقة.

وما شاعت تلك الأخلاق المرذولة في كثير من المجتمعات المسلمين إلا عندما جانت هدي الإسلام، ونسى حظاً ما ذكرت به.

وفيما يلي ذكر بعض مظاهر التقصير في حق الجار مع محاولة العلاج؛ فلعل في ذلك إيقاظاً، وتذكيراً؛ فإلى تلك المظاهر، والله المستعان وعليه التكلال.

**1- مضايقة الجار:** وتلك المضايقة داخلة في أذية الجار، وهي تأخذ صوراً شتى؛ فمن مضايقة الجار إيقاف السيارات أمام بابه حتى يضيق عليه دخول منزله، أو الخروج منه. ومن ذلك مضايقته بالأشجار الطويلة التي تطل على منزله، وتؤديه بتساقط الأوراق عليه.

ومن ذلك ترك المياه تتسرّب أمام منزل الجار مما يشق معها دخول الجار منزله، وخروجه منه.

ومن ذلك إيذاء الجيران بالروائح المنتنة المنبعثة من مياه المجاري. وقد لا يُلام المرء على هذا في بداية الأمر، ولكن يُلام إذا لم يحرص على إصلاحها أو تعاهدها.

ومن ذلك مضايقتهم بمخلفات البناء وأدواته؛ حيث تكث طويلاً أمام بيوت الجيران بلا داع.

أما إذا احتاج الجار إلى وضع بعض المخلفات أمام منزل جاره، وحرص على إنجاز العمل فلا بأس؛ فمتطلبات الحياة تستلزم مثل هذا، وتحمّلُ مثل ذلك من حق الجار على الجار.

والمقصود أن يعجل المرء في إماتة الأذى عن جيرانه مع الاعتذار لهم، وشكرهم على تحملهم.

ومن مضايقتهم حفر الآبار وتركها مكشوفة دون وضع حماية لها ، فتكون عرضة لسقوط أحد أبناء الجيران فيها.

ومن المضايقة للجيران وضع الزبل أمام أبوابهم.

**٤- حسد الجار:** الحسد هو تبني زوال نعمة المحسود، أو هو البغض والكراهية لما يراه من حال المحسود<sup>(١)</sup>.

والحسد خلق لئيم، ومن لؤمه أنه موكل بالأدنى فالأدنى من الأقارب ، والأكفاء ، والمعارف ، والخلطاء ، والإخوان.

ولئن كان الحسد قبيحاً فإن قبحه يزداد إذا كان منصراً إلى الجيران؛ لأنهم من أولى الناس ببذل الندى لهم، وكف الأذى عنهم.

فإذا حلَّ الحسد فلا تسل عمّا سيكون من التضليل في حقهم ، والإساءة إليهم . فكم من الجيران- والله المستعان- من يحسد جيرانه ، ويتمن أن يزول ما بهم من نعمة ، سواء كانت دينية أو دنيوية.

(١) انظر أمراض القلوب وشفاؤها لابن تيمية ، تحقيق حماد سلامـة ص ١٣٤ .

وأكثر ما يقع الحسد بين النساء المجاورات، أو التجار المجاورين في محلات التجارة.

**٣-احتقار الجار والسخرية منه:** كأن يحتقر جاره، أو يسخر منه لفقره، أو لجهله، أو وضاعته.

ومن ذلك السخرية بحديثه إذا تحدث، والسخرية بملابس الجار، أو منزله، أو أولاده أو نحو ذلك.

ويكفي في التنفير من هذا الخلق القبيح قوله- تعالى- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخِرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾ (الحجرات : ١١).

واحتقار الجار لا يصدر من ذي خلق كريم، أو دين قويم، وإنما يفعله الذين لم يتربوا تربية فاضلة.

وإلا لو كان-واكراماً لما احتقروا جارهم، بل لحرصوا على أن يجعلوه، وأن يرفعوا خسيسته.

قال حسان بن ثابت :

فما أحد منا بمهدِ لجاره أذأ ولا مزِ به وهو عائد لأننا نرى حقَ الجوار أمانة ومحظة منا الكريم المعاهد<sup>(١)</sup>

**٤-كشف أسرار الجار:** فالجار أقرب الناس إلى جاره، وهو أعرفهم-في الغالب-بأسراره؛ فمن اللؤم والأذية للجار كشف سره، وهتك ستره، وإشاعة أخباره الخاصة بين الناس.

(١) ديوان حسان بن ثابت ص ٧٧.

وإلا فالكرام يحفظون سر جارهم، ويحافظون على ستره سواء في غيابه أو حضوره.

قال الإمام ابن عبد البر رحمه الله : «روى يحيى بن زكريا بن يحيى الباقي قال : حدثني محمد بن الفضل المكي ، قال : حدثني أبي عن إبراهيم عن عبد الله قال : مرّ مالك بن أنس بقينة تغنى شعر مسلم :

أنتِ أختي وأنتِ حرمة جاري حفظُ الجوار  
إن للجار إن تغيبَ غيّاً حافظاً للمغيّب والأسرار  
ما أبالي أكان للجار ستر مسبل أم بقينيَّ بغير ستار  
فقال مالك : علموا أهليكم هذا ونحوه»<sup>(١)</sup>.

قال الحطيثة :

لعمرك ما المجاور من كليب بِمُقصىٍ في الجوار ولا مضاع  
هُمْ صنَعُ لجارهم وليس يدُ الخقاء مثلَ يد الصناع  
ويحرّم سِرُّ جارهم ويأكل عليهم أَنفَ<sup>(٢)</sup> القصاص

٥- تتبع عثرات الجار، والفرح بزلاته: فمن الجيران من يتبع عثرات جيرانه، ويفرح بزلاتهم، ولا يكاد يغض النظر عما يراه من أخطائهم وهمفواتهم. ولا ريب أن الذي يفتح بصره على جاره سيظفر بكم هائل من هذا القبيل؛ بحكم القرب، والاطلاع على كثير من الأحوال؛ فاللائق بالجار أن يتتجنب هذا الخلق

(١) بهجة المجالس ٤٨٩/١، ٣٩٠، وانظر الآداب الشرعية ١٧/٢.

(٢) قوله : أَنفَ القصاص يريد المستأنف الذي لم يؤكل قبل منه شيء ، يقال : روضة انف : إذا لم ترع ، وكأس انف : إذا لم يشرب منها شيء قبل . انظر بهجة المجالس ٤٩٢/١، ٣٩٢، وديوان الحطيثة ص ١٣٧ .

المذموم.

قال قيس بن عاصم المنقري :

إنجي امرؤ لا شائنْ دنسْ حسبي يُغَيِّرْه ولا أفنُ  
من منقِرٍ في بيت مكرمة الغصنْ حوله ينبت والغصنْ  
خطباءُ لُسْنُ حين يقول يغضِّنْ قاتلهم الوجه أعْفَةُ  
لا يَفْطَنُونَ لعيَب جارهمُ وهم لحفظ جواره فُطْنُ<sup>(١)</sup>

**٦- تنفير الناس من الجار:** ومن ذلك تنفير الناس من بضاعة الجار إن كان التجاور في المتجر، كما يفعل بعض من لا خلاق لهم، حيث يبادرون المشتري بذم جيرانهم، حتى يُقلِّل الناسُ على بضاعتهم، ويعرضوا عن بضاعة جارهم.

وهذا من مذموم الأخلاق، ومن الشح بالخير على عباد الله، وما يدُلُّ على قلة الثقة بكفاية الله؛ فحرى بالجار أن يتتجنب هذا الخلق؛ فالله هو الرزاق ذو القوة المتن، ولا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.

ومن التنفير من الجار ضد الإنسان عن الخطبة من بنات جاره، بحيث يذم الجار وأهل بيته أمام من يريد التقدم للخطبة.

وربما تجني وأسرف في الذم في مجتمع الناس؛ لأجل أن ينفر الناس من جاره، ويعرضوا عن الزواج من بناته.

ومن ذلك ذم أبناء الجيران أمام الناس، والتحذير من تزويجهم، أو الاتصال بهم؛ كل ذلك دون ما مناسبة أو داع لذلك، وإنما يقول ما يقول بسبب لقمة طبعه، ورقة دينه.

**٧- التعدي على حقوق الجار ومتلكاته:** فمن ذلك إرسال الغنم في مزرعة الجار،

(١) عيون الأخبار لابن قتيبة .٤٨٦/١

وترکها تعیث فیها فساداً، وربما نفشت فیها لیلاً فأبادت خضراءها.  
ومن التعدي على حقوق الجار التعدي على حدوده، ومراسيمه، إما بإزالة، أو  
تغيير.

قال النبي ﷺ : «لعن الله من غير منار الأرض»<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك تغيير مجاري السيول، وصرفها عن وجهتها، وحرمان الجار من منافعها.  
ومن صور التعدي سرقة الإنسان من جاره، أو تعديه على أدوات جاره في الفصل  
أو المكتب، أو المزرعة، أو غيرها، أو المصنع، أو نحو ذلك.

ومن ذلك الكتابة على جدار الجار، ويصبح الأمر إذا كانت كتابات بذيئة؛ فعلى من  
كتبها أن يزيلها، وأن يستبيح الجار، أو يعرضه، لأن ذلك تعدٍ عليه، وتشويه لجداره.  
ومن التعدي على الجار إيداء أبنائه، والعبث بسيارته وسائر ممتلكاته.

كل ذلك داخل في أذية الجار والتعدي عليه؛ فيجب على الإنسان أن يفطن مثل  
ذلك الأمور، وألا يمحق شيئاً من أذى الجار.

قال النبي ﷺ : «إنه لا قليل من أذى الجار»<sup>(٢)</sup>.

وجاء في حديث المقداد بن الأسود قول النبي ﷺ : «فما تقولون في السرقة؟ قالوا:  
حرمها الله ورسوله، فهي حرام، قال: لأن يسرق الرجل من عشرة أبيات أيسر عليه  
من أن يسرق من جاره»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٩٧٨).

(٢) رواه الطبراني في الكبير /٢٣، ٥٣٥، وعنه أبو نعيم في الحلية /١٠، ٣٧، وذكره الهيثمي في المجمع ، ١٧٠٧/٨  
وقال رجال ثقات.

(٣) رواه احمد /٦، ٨، والبخاري في الادب المفرد (١٠٣)، والطبراني في الكبير /٢٠، ٦٠٥، وذكره الهيثمي في  
المجمع /٨، ١٦٨، وقال: رجال ثقات، وصححه الالباني في الصحاح (٦٥)، وصحح الادب المفرد (٧٦).

وما ذلك إلا لعظم حق الجار، ولأنه أولى بالحفظ والتدبر.

**٨-قلة الاعتداد بتعليم الأولاد حق الجار:** فكثير من الناس لا يربى أولاده على رعاية حق الجار، واحترامه، وترك أذيته.

بل ربما رأى أولاده يسيئون للجار دون أن يحرك ساكناً.

بل ربما دافع عنهم إذا شكا منهم أحد الجيران بسبب أذيهم وتسلطهم.

وهذا من التقصير في حق الجار، وإن الكرام يرعون حق الجار، ويربون أولادهم على ذلك.

يروى أن عبد الملك بن مروان قال لمؤدب ولده: إذا روَّيْتُم شعراً فلا ترُوْهُم إلا مثل قول العجير السلولي:

يَبِينُ الْجَارُ حِينَ يَبِينُ عَنِي وَلَمْ تَأْسِنْ إِلَيْيَ كَلَابُ جَارِي  
وَتَظْعَنُ جَارِتِي مِنْ جَنْبِ بَيْتِي وَلَمْ تُشْتَرِ بَسْتَرُ مِنْ جَدَارِ  
وَتَأْمَنُ أَنْ أَطَالَعَ حِينَ آتَيْتُهَا وَهِيَ وَاضْعَفَتُ الْخِمَارِ  
كَذَلِكَ هَدِيُّ أَبَائِي قَدِيمًا تَوَارَثَ النَّجَارُ عَنِ النَّجَارِ<sup>(١)</sup>

**٩-إيذاء الجيران بالجلبة:** فمن الجيران من لا يأنف من إيذاء جيرانه بالجلبة، إما برفع الأصوات بالغناء والملاهي، أو برفع الصوت بالشجار بين أهل البيت، أو بلعب الأولاد بالكرة وإزعاجهم للجيران، أو بطرق باب الجار وضرب جرس منزله دون حاجة، أو بإطلاق الأبواق المزعجة أمام بيت الجار خصوصاً في الليل، أو في أوقات الراحة؛ فلربما كان أحد الجيران مريضاً، أو كبيراً لا ينام إلا بشق الأنفس، أو لديه طفل يريده إسكانه وتهديته، فلا يستطيع ذلك بسبب الإزعاج والجلبة.

(١) انظر الهدایة الإسلامية ص ٧٩، ٨٠.

**١٠-تأجير من لا يرغب الجيران في إسكانه:** كحال من يؤجر العزاب في البيوت الآهلة بالحرُّ، وكحال من يؤجر الفسقة المنحرفين الذين يخشى منهم إفساد أبناء الحي، وكحال من يؤجر المحتلات التي تجلب الضرر على الجيران.

قال ابن رجب رضي الله عنه : «ومذهب أحمد ومالك أن يمنع الجار أن يتصرف في خاص ملكه بما يضر بجاره ، فيجب عندهما كفُّ الأذى عن الجار بمنع إحداث الانتفاع المُضِرِّ به ، ولو كان المنتفع إنما يتتفع بخاص ملكه» <sup>(١)</sup>.

على أنه لا يحسن بالجيران أن يتشددوا فيما لا يحصل فيه أذى ، أو فيما يكون قليلاً من الأذى؛ فذلك من حق جارهم عليهم.

و قريب من ذلك بيع الإنسان ما يملكه من نحو الأرض ، أو المنزل ، أو المحل دون عرضه على جاره القريب؛ فالذي يليق بالجار أن يعرضه على جاره قبل بيعه ، فذلك داخل في الإحسان إلى الجار ، فقد تكون له رغبة فيما سيتباين ، فيكون أحق به من غيره .  
إذا عرض عليه طابت نفسه ، سواء اشتري أم لم يشتري .

عن ابن عباس-رضي الله عنهما-عن النبي ﷺ أنه قال : «من كانت له أرض ، فأراد أن يبيعها فليعرضها على جاره» <sup>(٢)</sup>.

**١١-خيانة الجار والغدر به:** ومن صور ذلك الإغراء بالجار ، والتجسس عليه ، والوشایة به عند أعدائه.

قال هدبة بن الخشَّرم :

وإني لا يخاف الغدر جاري ولا يخشى غوائي الغريب<sup>(٣)</sup>

(١) جامع العلوم والحكم ٣٥٣/١

(٢) رواه ابن ماجه ٣٨٨/٤ ، وصححه الألباني في السلسلة (٣٣٥٨) ، وفي صحيح الجامع (٦٥١٦).

(٣) شعر هدبة بن الخشَّرم ص ٦٥ .

ومن صور ذلك تتبع عورات الجار، والنظر إلى محارمه عبر سطح المنزل، أو عبر النوافذ المطلة عليه، أو حال زيارة الجيران لأهل ذلك الغادر.

فذلك العمل من أقبح الخصال وأحطها، وهو مما يترفع عنه الكرام؛ فلا يصدر إلا من جبان لئيم، خسيس الطبع.

ولقد كانت العرب في جاهليتها وإسلامها تأنف هذه الخصلة، وتفخر بالترفع عنها، قال مسكين الدارمي:

ما ضر جاراً لي أجاوره ألا يكون بيته ستر

أعمى إذا ما جاري برزت يواري حتى جاري

وقال عنترة:

وأغض طرف إن بدت لي جاري حتى يواري جاري مأواها<sup>(٣)</sup>

وقال سعيد بن أبي كاهل يمدح قومه:

لا يخاف الغدر من جاورهم أبداً منهم ولا يخشى الطَّبَعُ<sup>(٤)</sup>

ومن صور الخيانة والغدر بالجار التردد على الجارة؛ طمعاً بها.

ولقد كان كرام العرب ينفرون من هذه الخصلة، ويذمون فاعلها غاية الذم؛ بل لقد كان من مفاسخهم رعايتهم للجارة، وحرصهم على حمايتها، وصون كرامتها،

(١) والشطر الآخر من البيت الثاني يروى: حتى تواري جاري الجدر

انظر: الشعر والشعراء لابن قتيبة ص ١٣٢ وبهجة المجالس ٢٩٠/١، والاداب الشرعية ٨/٢.

(٢) ديوان عنترة ص ٧٦.

(٣) الطبع ما يعابون به، وأصل الطبع: تلطيخ العرض.

(٤) المفضليات للمفضل الضبي ص ١٩٤.

وغض الطرف عنها، وعدم التطلع إليها، أو الطمع فيها<sup>(١)</sup>.  
قالت عائشة-رضي الله عنها-: «ما تبالي المرأة إذا نزلت بين بيتيين من الأنصار  
صالحين ألا تنزل بين أبويهما»<sup>(٢)</sup>.

قال بشار بن بشر الماجاشعي :

وإني لعف عن زيارة جاري وإنى لمشنؤ لدی اغتيابها  
إذا غاب عنها بعلها لم أكن لها زورا ولم تأنس إلي كلابها  
ولم أك طلباً أحاديث سرها ولا عالماً من أي جنس ثيابها<sup>(٣)</sup>

وهذا الأعشى يقول :

ولا تقربن جارة إن سرها عليك حرام فانكحن أو تأبدأ<sup>(٤)</sup>  
ويقول في موضع آخر :

وجارة جنب البيت لا تتبع سرها فإنك لا تخفي على الله خافيا<sup>(٥)</sup>  
وهذا حاتم الطائي يُقبح أن يطمع ذو المروءة بجارته، أو أن تحدثه نفسه بزيارةتها  
تحت جنح الليل فيقول :

إذا ما بت أختل عرس جاري ليخفيوني الظلام فلا خفيت

(١) انظر: الجوار عند العرب ص ٩٦

(٢) عيون الأخبار ٤٣/٣.

(٣) بهجة المجالس ١/٤٩١.

(٤) ديوان الأعشى ص ٢٨.

(٥) ويروى البيت: وجاره جنب البيت لا تتع سرها.

قوله: لا تتع أي لا تظهر وتفشي. انظر: ديوان الأعشى ص ٢١٨.

وأفضح جارتي وأخون جاري الله معاذ ما أفعلُ حيت<sup>(١)</sup>

ويقول:

وَمَا أَنَا بِالْمَالِشِي إِلَى سُرْ طَرُوقًا جَارِتِي كَآخِرٍ أَحِيّهَا جَانِبٌ<sup>(٢)</sup>

وتقول النساء تمدح أخاهما:

ولَا يَقُومُ إِلَى ابْنِ الْعَمِ يَشْتَهِهِ وَلَا يَدْبَبُ إِلَى الْجَارَاتِ تَخْوِيدًا<sup>(٣)</sup>

وقالت فيه:

لم تره جارة يمشي بساحتها لربة حين يخلقي بيته الجار<sup>(٤)</sup>

ومن صور الخيانة والغدر بالجار معاكسة محارم الجار عبر الهاتف؛ فهناك من يؤذن

حيث انه بالاتصالات الهاتفية، والتي يتغى من ورائها أن يظفر بعكالمة غادرة يستحق بها

إحدى المحارم يكلامه الممسوٰل وبعثاراته الرقيقة.

وربما وجد من يجاريه في سفالته وغيره، وربما وقع الهاتف في يد بريئة لا تعرف

ثم جعل تلك المكالمة إدانة لتلك المسكنية يهددها بها إن لم تستجب لطلابه.

وهذا نوع من الخلوة أو سِيَا إِلَهَا، وفاعله حَرَىٰ بالعقوبة، فُسْخَنَىٰ، أَن تُنْزَلَ بِهِ

عقوبة تلوث و حه ک امته.

ومثا، هذا يقال في حق بعض النساء من رقّ دينهن، وقلت مروءتهن، ممن

يتعضّل لأناء الحبران عبر الهاتف، أو عبر النظارات الغادرية، أو بابداء الـزنة، أو

(۱) دیوان حاتم ص ۲۲۳

۴۰۴) دیه ان حاتم ص

٤٠ . دیه ان الخنساء ص . (٣)

(٤) دیه ان الخنساء ص . ٤٩ .

التبرج أمامهم حال الدخول وحال الخروج.

وأقبح صور الغدر والخيانة بالجار أن يزاني الرجل حلية جاره ، فذلك العمل غاية في الفحش وال بشاعة والشناعة؛ لأنَّه جمع بين جرائم عدَّة؛ ففيه جريمة الزنا ، وأعظمُ بها من جريمة ، وفيه جريمة إفساد المرأة على زوجها ، وفيه هتك لحرمة الجار الذي يتضرر من جاره المحافظة على عرضه حال غيابه.

ولهذا جاء في ذلك الوعيدُ الشديدُ مذنراً من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

أخرج الشیخان عن عبد الله بن مسعود رض قال : قلت : يا رسول الله ، أي الذنب أعظم ؟

قال : أن تجعل الله ندأً وهو خلقك . قلت : ثم أي ؟

قال : أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك . قلت : ثم أي ؟

قال : أن تزاني حلية جارك » <sup>(١)</sup>.

وعن المقداد بن الأسود رض قال : قال رسول الله صل : « ما تقولون في الزنا ؟ قالوا : حرام حرم الله ورسوله ، فهو حرام إلى يوم القيمة ؛ فقال رسول الله صل : « لأن يزني الرجل بعشر نسوة أيسر عليه من أن يزني بامرأة جاره » <sup>(٢)</sup>.

ولقد أخذ هذا الذنب صفة الفحش ، والغدر والخيانة ، والتعدى ، والظلم ، والإفساد ، لأن الجار يعرف أوقات جاره دخولاً وخروجاً ، وحضرأ وسفرأ ،

(١) البخاري (٤٧٧) و (٧٥٣٠) ، ومسلم (٨٦).

(٢) أخرجه احمد ٥٨/٦ ، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٣) ، والطبراني في الكبير ٦٠٥/٢٠ ، وذكره الهيثمي في المجمع ١٦٨/٨ ، وقال : ورجالة ثقات ، وصححه الألباني في الصحيحة (٦٥) ، وفي صحيح الأدب المفرد (٧٦).

ويعرف غالباً أحوال البيت وما يدور فيه.

وهذا لا ينفي مسؤولية المرأة إذا كانت مطابعة لذلك الغادر الخائن؛ فهي مطالبة بالحشمة، والستر، والبعد عن التبرج والتبذل، كما أنها مأمورة بالمحافظة على دينها، وشرفها، وفراش زوجها.

**١٢-قلة النهوض لحماية الجار:** فمن حق الجار، وما ينبه لشرف همة الرجل وطيب أرومته. أن ينهض لحماية جاره من بلاء ينال به؛ فذلك من حق الجار. كما مر.. أما قلة النهوض لحماية الجار فتقصير في حقه، ودليل على الخور والمهانة. فمن الناس من لا يدافع عن جاره إن ظلم، ولا يذب عن عرضه إن نيل بمكروه، ولا يكف البغي عنه إن سامه أحد خطوة ضئيم.

ولقد من بنا أن حماية الجار من مفاسخ العرب، قال السموأل:

وَمَا ضرنا أَنَا قَلِيلٌ وَجَارُنَا عَزِيزٌ وَجَارُ الْأَكْثَرِينَ ذَلِيلٌ  
لَنَا جَبَلٌ يَحْتَلُهُ مِنْ تُجِيرِهِ مَنِيعٌ يَرْدُ الْطَرْفَ وَهُوَ كَلِيلٌ<sup>(١)</sup>  
كما أن العرب تهجو من لا يمنع جاره، ولا يدفع عنه، وتعد ذلك سبباً وعاراً، قال  
بشر ابن أبي خازم:

فَمَنْ يَكُنْ مِنْ جَارِ ابْنِ ضَيَّاءِ سَاحِرًا فَقَدْ كَانَ فِي جَارِ ابْنِ ضَيَّاءِ مَسْحِرًا  
أَجَارِ فَلَمْ يَمْنَعْ مِنْ الضَيْمِ جَارُهُ وَلَا هُوَ إِذْ خَافَ الضَيْعَ مُسَيْرٌ<sup>(٢)</sup>

**١٣-قلة الإحسان إلى الجار:** فمن حق الجار أن يُحسن إليه كما مر قبل قليل.  
أما قلة الإحسان إلى الجار فنقيصة تزري ب أصحابها، وتدل على ضعف إيمانه، وقلة

(١) شعر السموأل ص. ٧.

(٢) ديوان بشر بن أبي خازم ص. ٨٥.

رسوّخه في الفضيلة، وإلا فإن الكرام يحسّنون إلى جيرانهم غاية الإحسان.  
 عن ابن عمر-رضي الله عنهما- قال : «لقد أتى علينا زمان-أو قال : حين-وما أحد أحق بديناره ودرهما من أخيه المسلم ، ثم الآن الدينار والدرهم أحب إلى أحدهما من أخيه المسلم ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : «كم من جار متعلق بجاره يوم القيمة ، يقول : يا رب ! هذا أغلق بابه دوني ، فمنع معروفة»<sup>(١)</sup>.  
 قال عمر بن الخطاب ﷺ «من حق الجار أن تبسط له معروفك ، وتخف عنده أذاك»<sup>(٢)</sup>.  
 ولقد كانت العرب ت مدح من يحسن إلى جيرانه ، وتغتر بالإحسان إلى جيرانها ، وتعد ذلك من محامدها ومآثرها .

قال الأصمسي : ومن أحسن ما قيل في حسن الجوار :  
 جاورت شيان فاحلوى جوارهم إن الكرام خيار الناس للجار<sup>(٣)</sup>  
 وقال المتنبّع العبدى :  
 أكْرَمُ الْجَارَ وَأَرْعَى حَقَهِ إِنْ عَرْفَانَ الْفَتِيْحَ كَرَمَ<sup>(٤)</sup>  
 وقال معاوية بن مالك بن جعفر بن كلاب - وهو مُعُودُ الحكماء - يمدح قومه بأنهم لا يغلقون أبوابهم عن جيرانهم ، ويذم من يغلق بابه دون جاره ، قال :  
 إِذْ بَعْضُهُمْ يَحْمِي مَرَاصِدَ بَيْتِهِ عَنْ جَارِهِ وَسَبِيلِنَا مُورُود<sup>(٥)</sup>

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١١) ، وقال الألباني في صحيح الأدب المفرد (٨١) : «حسن لغيره».

(٢) الآداب الشرعية . ١٨/٢

(٣) بهجة المجالس . ٣٩٠/١

(٤) المفضليات للمفضل الضبي ص ٢٩٤

(٥) الأصمسيات للأصمسي ص ٢١٢

وما ينبغي التنبيه عليه أن إكرام الجار مختلف باختلاف الأحوال والأشخاص. قال ابن حجر رحمه الله «ثم الأمر بإكرام الجار مختلف باختلاف الأشخاص والأحوال؛ فقد يكون فرض عين، وقد يكون فرض كفاية، وقد يكون مستحبًا، ويجمع الجميع أنه من مكارم الأخلاق» <sup>(١)</sup>.

هذا وسيأتي مزيد بيان لصور قلة الإحسان إلى الجار.

**١٤- قلة الحرص على التعرف على الجيران:** فمن الناس من لا يعرف جاره الملاصق، وربما دامت الجيرة سنواتٍ عديدة وهم على هذه الحال، إما تجاهلاً، أو تهاوناً، أو اشتغالاً بالدنيا، وقلة الفراغ للتعرف على الجيران، أو نحو ذلك. ويكثر هذا في المدن الكبرى، ولا ريب أن هذا الصنيع تفريط وقصیر؛ فمن حق الجار أن تتعرف عليه، وأن تتحبب إليه، وتتودد له.

**١٥- قلة المشاركة العاطفية للجيران:** فمن الناس من لا همَّ له إلا خاصة نفسه، وما عدا ذلك لا يعنيه في قليل ولا كثير؛ ففرجُ الناس وحزنهم ومشكلاتهم لا تشغله حيزاً من تفكيره.

وتلك آفة سيئة، وأثرة قبيحة، وهي مع الجيران أسوأ وأقبح؛ فالجار الصالح من يُعنى بشؤون جيرانه، فيشارطهم أفرادهم، ويشاركهم أتراحهم، فإن نالهم فرحة فرحة معهم، وزاد من أنسهم، وإن نابهم ترحة شاركهم في مشاعرهم، وواساهم، وخفف عليهم مصابهم؛ فإن ذلك دليل الإيمان، وآية المروءة؛ فالمؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه ببعضًا، والمؤمنون في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر.

(١) فتح الباري ٤٦٠/١٠.

ولقد كان العرب يضربون المثل في حسن الجوار بجار أبي دؤاد، وهو كعب بن مامدة، فيقولون في مثلهم السائر: «جار كجار أبي دؤاد».

فإن كعباً كان إذاجاوره رجل فمات وداه<sup>(١)</sup>، وإن هلك له بعير أو شاة أخلف عليه، فجاءه أبو دؤاد الشاعر مجاوراً له، فكان كعب يفعل به ذلك، فضررت العرب به المثل في حسن الجوار، فقالوا: جار كجار أبي دؤاد.

قال قيس بن زهير:

أطْوَفْ مَا أطْوَفْ ثُمَّ آوَيْ إِلَى جَارِ كَجَارِ أَبِي دَؤَادَ<sup>(٢)</sup>

**٦-قلة التفقد لأحوال الجيران:** فمن الجيران من هو محتاج، ومنهم من قد ركبتهُ الديون، ومنهم المرضى، ومنهم المطلقات والأرامل. وكثير من الناس من أعطاهم الله بسطة في المال أو الجاه لا يتفقد جيرانه، ولا يسأل عن أحوالهم.

بل تجد من الناس من يحسن إلى الأبعد، ويتفقد أحوالهم، وجيشه الأقربون من فضله وتفقده محرومون.

فحقُّ على الإنسان أن يتفقد جيرانه، وأن يسعى في إيصال النفع إليهم، إما أن يبذل من ماله إن كان موسراً، أو أن يشفع لهم عند الحسينين، أو أن يعلم عنهم المبرات والجمعيات الخيرية؛ حتى تقوم بكفایتهم بما تستطيع.

**٧-الغفلة عن تعاهد الجيران بالطعام:** فكثيرون من الناس من يغفل عن هذا الأمر، فلا يتعاهد جيرانه بالطعام، مع أنه قد يصنع ما يزيد على حاجته ثم يرمي باقيه في

(١) وداه: أي أعطى أهله مقدار ديته.

(٢) انظر: مجمع الأمثال ٤٨٩/١

الرِّبْلُ، مع أَنْ مِنْ جِيرَانِهِ مَنْ قَدْ بَيِّنَتْ عَلَى الطَّوْى لَا يَجِدُ مَا يَسِدُ جَوْعَتَهُ.  
وَهَذَا مَنَافٍ لِحَقِّ الْجَيْرَةِ، وَأَدْبَرِ الْمَرْوَةِ، فَعَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ وَجَارَهُ جَائِعًا».  
بَلْ لَقِدْ جَاءَتِ الْوَصِيَّةُ بِتَعَاوِدِ الْجِيرَانِ بِالطَّعَامِ، فَعَنْ أَبِي ذِرٍ رض قَالَ: أَوْ صَانِي  
خَلِيلِي رض: «إِذَا طَبَخْتَ مِرْقَةً فَأَكْثُرْ مَاءَهُ، ثُمَّ أَنْظُرْ إِلَى أَهْلِ بَيْتِ جِيرَانِكَ فَأَصِّبْهُمْ  
مِنْهَا بِعُرُوفٍ».

وَفِي رَوَايَةِ أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَا أَبَا ذِرٍ، إِذَا طَبَخْتَ مِرْقَةً فَأَكْثُرْ مَاءَهَا وَتَعَاوِدْ  
جِيرَانِكَ» <sup>(١)</sup>.

بَلْ لَقِدْ جَاءَ الْوَعِيدُ فِيمَنْ يَصْبِحُونَ، وَمِنْ بَيْنِهِمْ جَارٌ جَائِعٌ فَعَنْ أَبْنَ عَمْرٍ-رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمَا-أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا أَهْلُ عِرْصَةٍ أَصْبَحَ فِيهِمْ امْرُؤٌ جَائِعٌ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُمْ  
ذَمَّةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» <sup>(٢)</sup>.

وَلَقِدْ كَانَ الْعَرَبُ يَكْرِمُونَ الْجَارَ، وَيَفَاخِرُونَ بِإِطْعَامِهِ الطَّعَامِ.

قَالَ مَسْكِينُ الدَّارِمِيِّ :

نَارِيٌّ وَنَارٌ الْجَارِ تَنْزُلُ الْقِدْرِ <sup>(٣)</sup>

وَقَالَ حَاتِمُ الطَّائِيِّ :

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْأَدْبَرِ الْمَفْرَدِ (١١٢)، وَالْحَاكِمُ (١٦٧/٤)، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٢٧٤)، وَأَبُو يَعْلَى (٦٩٩)، وَابْنُ أَبِي الدِّنَيَا فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ (٣٤٦)، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ، وَقَالَ الْمَنْذَرِيُّ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ (٣٥٨/٣): (رَجَالُهُ ثَقَاتٌ)، وَكَذَا قَالَ الْهَيْشَمِيُّ فِي الْجَمْعِ (١٦٨/٨).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمُ (٦٢٥)، وَاحْمَدُ (١٤٩/٥)، وَالْبَخَارِيُّ فِي الْأَدْبَرِ الْمَفْرَدِ (١١٣)، (١١٤).

(٣) أَخْرَجَهُ اَحْمَدُ (٣٣/٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٦٠٤/٦)، وَالْبَزَارُ (١٣١١)، وَصَحَّحَهُ اَحْمَدُ شَاكِرُ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى الْمَسْنَدِ (٤٨٨٠).

أيا ابنة عبد الله وابنة مالك ويا ابنة ذي البردين والفرس الوردي  
إذا ما عملتِ الزاد فالتمسي له أكيلًا فإنني لست آكله وحدي  
أخًا طارقاً أو جار بيته أخاف مَدَمَّاتِ الأحاديث من بعدي  
وكيف يسْعِي المرء زادًا وجاره خفيفُ المَعِي بادي الخصاصة والجهد<sup>(١)</sup>  
بل قد كانوا يذمون غاية الذم من يبيت ملآن البطن من الشعب، وجاره جائع.

قال الشعالي: أهجى بيت قول الأعشى:

تبيتون في المشتى ملأ بطنكم وجاراتكم غرثى يَيْتَنْ خمائصا<sup>(٢)</sup>  
يقول: أنتم تبيتون الليلة الشاتية الباردة ملأ بطون من الشعب، وجاراتكم تبيت  
خُمْصَ البطون من الجوع؛ فأين أنتم وأين المكارم والمرءات.

**١٨- قلة التهادي بين الجيران:** فالجيران يحصل بينهم بحكم القرب ما يحصل من  
الهفوات والزلات، وما شاكل ذلك، فيحتاجون إلى ما يؤصر العلاقة فيما بينهم،  
وإلى ما يذيب أسباب الفرقه والعداوه.  
ويأتي على رأس ذلك الهدية؛ فهي تحجب المودة، وتكتذب سوء الظن، وتستل  
سخائم القلوب.

إن	الهدية	حلوةٌ	
تلدني	بعيد عن	الهوى	
وتعيد	مضطغن	العدا	
حببياً	بعد	وة	تجتب
قربياً	تصيره	حتى	كالسحر
القلوبا			تجتب

(١) بهجة المجالس ٢٩٣/١، وفي حماسة أبي تمام ٢٩٢/١ لم تنسب، وعقب عليها التبريزي لخاتم يخاطب بها امرأته، ووردت منسوبة لقيس بن عاصم المنقري في الأغاني ١٥٠/١٦، والكاملا ٣٤٥/١.  
(٢) أحسن ما سمعت للشعالي ص ١٣٠.

تنفي السخيمة عن ذوي الشهادة <sup>(١)</sup> وتحقق حنا <sup>(٢)</sup>

ومع عظم شأن الهدية، ومع حاجة الجيران إليها إلا أن من الناس من لا يأبه بها، فربما مررت الأعوام تلو الأعوام، وربما حدثت مشكلات بين الجيران، ومع ذلك لا يبادر أحد منهم بالهدية، بل ربما مررت الأعوام دون تهادٍ بين الجيران.

ومن هنا تهيي حبال المودة، وتتصرم عرى المحبة بين الجيران، فيحسن بالجيران أن يتهددوا فيما بينهم، وأن يتعاهدوا بالهدية الأقرب فالأقرب، جاء في صحيح البخاري عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قلت: يا رسول الله، إن لي جارين، فإلى أيهما أهدي؟ قال: «إلى أقربهما منك بابا» <sup>(٣)</sup>.

قال ابن حجر رحمه الله: «وقوله: «أقربهما» أي أشد هما قرباً.

قيل: الحكمة فيه أن الأقرب يرى ما يدخل بيت جاره من هدية وغيرها، فيتشوف لها؛ بخلاف الأبعد، وأن الأقرب أسرع إجابة لما يقع لجاره من المهمات، ولا سيما في أوقات الغفلة.

قال ابن أبي جمرة: الإهداء إلى الأقرب مندوب؛ لأن الهدية في الأصل ليست واجبة، فلا يكون الترتيب فيها واجباً <sup>(٤)</sup>.

**١٩- التكبير عن قبول هدية الجار:** فمن الناس من يتكبر عن قبول الهدية من جاره، وذلك إذا كانت يسيرة قليلة، أو كانت من جار فقير أو وضع. وهذا من الكبر المذموم، وما يورث البغضاء والشحناء.

فاللائق بالجار أن يقبل هدية جاره ولو قلت، سواء أكان غنياً أم فقيراً، أو كان

(١) روضة العقلاء لابن حبان ص ٤٤٣.

(٢) البخاري (٤٥٥٩)، و (٤٥٩٥)، و (٦٠٤٠).

(٣) فتح الباري ٤٦١/١٠.

رفیعاً او وضیعاً، فالهدیة لا تقدر بقیمتها، وإنما تقدر بمعناها.

وإذا قبلت الهدیة من الجار أفرحته، وأشعرته بتواضعك ومحبتك له.

قال النبي ﷺ : «يا نساء المؤمنات، لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسين شاة» <sup>(١)</sup>.

الفرسین بكسر الفاء، وسکون الراء، وكسر السین ثم نون: هو العظم قليل اللحم، وهو خف البعير أيضاً، وقد يستعار للشاة وهو الظلف.

والمقصود بالفرسن في الحديث : حافر الشاة <sup>(٢)</sup>.

ومعنى الحديث : لا تحقرن جارة أن تهدي إلى جارتها شيئاً ولو أن تهدي لها ما لا يُنفع به في الغالب، وإنما حذف المفعول؛ اكتفاء بشهرة الحديث، ولأن المخاطبين يعرفون المراد منه <sup>(٣)</sup>.

قال النووي رحمه الله في هذا الحديث : «ومعناه: لا تمنعن جارة من الصدقة والهدية لجارتها؛ لاستقلالها واحتقارها الموجود عندها، بل تجود بما تيسر وإن كان قليلاً كفرسن شاة، وهو خير من العدم، وقد قال الله -تعالى- : ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَه﴾ (الزلزلة: ٧).

وقال النبي ﷺ : «انقو النار ولو بشق تمرة».

قال القاضي : هذا التأويل في الظاهر، وهو تأويل مالك؛ لإدخاله هذا الحديث في باب الترغيب في الصدقة.

قال : ويحتمل أن يكون نهاية للمعطاه عن الاحتقار <sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٦٠١٧)، ومسلم (١٠٣٠).

(٢) انظر صحيح مسلم بشرح النووي ٩٨/٧، ٩٩، والأداب الشرعية ٤٠/٤، وفتح الباري ٩/١٠.

(٣) انظر فتح الباري ٤٥٩/١٠.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ٩٩/٧.

وقال ابن حجر رحمه الله : «وقال الكرمانی : يحتمل أن يكون النهي للمعطية ، ويحتمل أن يكون للمُهَدِّی إليها .

قلت : ولا يتم حمله على المهدی إليها بجعل اللام في قوله : «جارتها» بمعنى من ،  
ولا يمتنع حمله على المعنین» <sup>(١)</sup> .

وبالجملة فالحديث يُستفاد منه فائدتان :

١- ألا تحقر المرأة شيئاً تهديه لجارتها ولو قل .

٢- ألا تحقر المرأة المُهَدِّی إليها شيئاً ولو كان قليلاً أو حقيراً .

وإنما خص النساء بالنهي لأمور منها :

١- أن النساء يكثرن الاحتقار للمُهَدِّی ، أو المهدی .

٢- ولأن النساء أكثر اتصالاً بالجيران من الرجال؛ بحكم المكث والقرار .

٣- ولأن النساء موارد المودة والبغضاء - والله أعلم - <sup>(٢)</sup> .

**٤٠- منع الجار ما يحتاج إليه عادةً :** فمن التقصیر في حق الجار منعه ما يتطلبه من نحو النار ، والملح ، والماء .

ومن ذلك رفض إعارته ما اعتاد الناس استعارته من أمتعة البيت كالقدر ، والدلو ،  
والفأس ، والصحفة ، والسكين ، والقدوم ، والغريال ، والفرش ، ونحو ذلك .

وقد حمل كثير من المفسرين الماعون في قوله - تعالى - : **﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾**

(الماعون : ٧-١) على هذه الأدوات ونحوها؛ ذلك أن منعها دليل ل OEM الطبيعة ، ودناءة النفس <sup>(٣)</sup> .

(١) فتح الباري ٤٥٩/١٠ .

(٢) انظر : فتح الباري ٤٥٩/١٠ .

(٣) انظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٥٥٦/٤ - ٥٥٧ .

وَمِنْ مَنْعِ الْجَارِ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مَنْعٌ مِّنْ أَنْ يَغْرِزْ خَشْبَةً أَوْ بَنَاءً عَلَى جَدَارِهِ أَوْ بَنَائِهِ إِذَا اسْتَأْذَنَهُ، وَاحْتَاجَ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ ضَرَرٌ؛ فَإِنْ تَمَكَّنَ الْجَارُ مِنْ ذَلِكَ دَخْلٍ فِي الْإِحْسَانِ إِلَيْهِ، وَالرُّفْقِ بِهِ، كَمَا أَنْ فِيهِ تَرْكًا لِإِيْذَائِهِ، وَمُضَارَّتِهِ، وَالتَّضَيِّقِ عَلَيْهِ. فَفِي الصَّحِيحَيْنِ، وَغَيْرِهِمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ صَحِحَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَنْعَنُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزْ خَشْبَةً فِي جَدَارِهِ».

ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ، وَاللَّهُ لِأَرْمِينَ بَهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ»<sup>(۱)</sup>. قَالَ ابْنُ رَجَبَ صَحِحَّ: «وَمَذَهَبُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّ الْجَارَ يُلْزَمُهُ أَنْ يُمْكِنَ جَارَهُ مِنْ وَضْعِ خَشْبَةٍ عَلَى جَدَارِهِ إِذَا احْتَاجَ إِلَيْ ذَلِكَ، وَلَمْ يَضُرْ بِجَدَارِهِ؛ لِهَذَا الْحَدِيثِ الصَّحِيفَ».

وَظَاهِرُ كَلَامِهِ أَنَّهُ يُجَبِّ عَلَيْهِ أَنْ يَوَاسِيهِ مِنْ فَضْلِ مَا عَنْهُ بِمَا لَا يَضُرُّ بِهِ إِذَا عَلِمَ حَاجَتَهُ»<sup>(۲)</sup>.

وَقَالَ: «وَيُجَبُ عِنْدَ أَحْمَدَ أَنْ يَبْذُلَ لِجَارِهِ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ وَلَا ضَرَرُ عَلَيْهِ بِبَذْلِهِ»<sup>(۳)</sup>. ۶۱- قَلَةُ الْإِهْتِمَامِ بِإِعْادَةِ الْمَعَارِ مِنَ الْجَيْرَانِ إِلَيْهِمْ: فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَسْتَعِيرُ بَعْضَ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ جَيْرَانِهِ، وَلَكِنَّهُ لَا يَأْبِي بِإِعْادَةِ ذَلِكَ الْمُسْتَعَارِ، وَرَبِّمَا كَانَ الْجَيْرَانُ يَحْتَاجُونَ إِلَى مَا أَعْارُوهُ.

بَلْ إِنْ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَسْتَعِيرُ وَيَجْحُدُ مَا اسْتَعْارَهُ.

وَهَذَا لَا يَحْسُنُ فِي حَقِّ كُلِّ أَحَدٍ فَضْلًا عَنِ الْجَارِ، وَلَقَدْ جَاءَ فِي سُبْبِ قَطْعِ يَدِ الْمَوْأَةِ

(۱) البخاري (۲۴۶۳)، و (۵۶۲۸)، ومسلم (۱۶۰۹)، وأحمد (۱۶/۲).

(۲) جامع العلوم والحكم .۳۵۴/۱.

(۳) جامع العلوم والحكم .۳۵۳/۱.

المخزومية التي أَهْمَّ قريشاً أَمْرُها أنها كانت تستعير المتع وتجده<sup>(١)</sup>.

**٤٢-قلة المبالغة بدعوة الجار إلى الولائم والمناسبات:** إما نسياناً، أو تهاوناً، أو نحو ذلك، وهذا الأمر لا يَحْسُن؛ فهو ما يوغر الصدر، ويورث لدى الجار الشكوك في جاره؛ فقد يظن أنه محقر له، غير مبالٍ به، فحربي بالجار أن يحرص على دعوة جيرانه خصوصاً في المناسبات العامة، خاصة وأن الجار يرى المدعوين يتواجدون إلى بيت جاره. كما يحسن بالجار إذا لم يُدْعَ لَا يَعْظُم ذلك في نفسه، وألا يتشفى إلى دعوة جاره له. بل يحمل به أن يحسن الظن بجاره، وأن يلتمس له أحسن المخارج والمعاذير؛ فذلك من دلائل السمو، وكرم النفس، ورسوخ القدم في الفضيلة.

**٤٣-ترك الإجابة لدعوة الجار:** فمن الناس من يدعوه جاره، ويستضيفه مراراً، ولكنه لا يحب الدعوة، بل يكثر من الإعتذارات، ويحتاج بكثرة المشاغل والارتباطات.

وقد يكون صادقاً فيما يقول، ولكن ذلك لا يغفيه من إجابة الجار في بعض الأحيان، وإلا فلا أقل من التلطف في الاعتذار؛ حتى يقبل الجار. وإن رأى أن ذلك لا يجدي فليوافق، ول يجب الدعوة؛ لأن الشيطان متربص ببني آدم؛ فربما شعر الجار بدنو منزلته، وأنه ليس أهلاً لأن يزار، وربما ساورته الظنون بأن جاره يحتقره، ولا يراه إلأ هملاً مضاععاً، أو لقى مزدرىً خصوصاً إذا كان المدعوه ذا منصب ومنزلة.

على أنه يحسن بالجار أن يبسط عذر جاره إذا اعتذر عن الجيء إليه؛ فالعالق لا يستوفي حقه كاملاً، بل يرضي بالقليل وبالعفو الذي يأتيه من جيرانه، وال الكريم

(١) انظر: فتح الباري .٩٣/١٢

يقضى الناس حقوقهم، ويتجاهل عن حقه إذا قُصرَ فيه؛ فذلك أبقى للود، وأحفظ لما بين الأحبة من العهد.

إذا أنت لم تستبق ودَّ صاحبٍ على دَخْنٍ أكثرت بِثَّ المعائب<sup>(١)</sup>

**٤٤-قلة التناصح بين الجيران:** فعن أبي رقية تيم الداري عن النبي ﷺ قال: «الدين النصيحة-ثلاثًا» قلنا لمن يا رسول الله؟ قال: «الله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم»<sup>(٢)</sup>.

فالنصيحة واجبة لعموم المسلمين، وهي في حق الجار أوجب وأكدر، ومع ذلك قلل من يحرص عليها ويسديها لجيرانه، مع أنه يوجد من بين الجيران من لا يشهد صلاة الجمعة، وقد يوجد فيهم من يتعاطى المسكرات، وقد يوجد من يدخل آلات الفساد في بيته، وقد يوجد بينهم من يعق والديه، أو يقطع أرحامه، أو يؤذى جيرانه بأنواع من الأذى.

وقد يوجد من بينهم من هو متلبس بكثير من المخالفات الشرعية. ومع ذلك يندر أن تجد من يعني بالنصيحة، ويقدرها قدرها؛ فيقوم بمناصحة جيرانه بالأسلوب الحكيم المناسب.

ومن هنا تزايد الشرور، وتترسخ، وتصطبم. فواجب على الجيران أن يتناصحوا فيما بينهم، وأن يكمل بعضهم بعضًا، حتى تشيع فيهم المحبة، وترفع عنهم العقوبة.

**٤٥-التكبر عن قبول النصيحة، والزراية بالناصح:** فقد توجد النصيحة، وقد

(١) عيون الأخبار ٩١/٣.

(٢) رواه مسلم (٥٥).

يبذلها ناصح مشفق أمين، ومع ذلك لا تجد أفتدة مصغية، ولا آذاناً مصيخة، بل إن هناك من يردها، ويزري بمن أسداها.

بل ربما أساء الظن بالناصح، وناصبه العداء، وأضمر له الشر.

وكم سقت في آثارهم من نصيحة وقد يستفيد الغضة المتنصح ومع ذلك فلا ينبغي للمرء ترك النصح، بل عليه أن يستمر عليه، وأن ينوع في أساليبه؛ فالنصيحة واجبة -كما مر- ويدفع الله بها من البلاء ما لا يعلمه إلا هو؛ فقد يرتدع النصوح، وقد يخف شره.

وإذا لم تُجْدِ النصيحة مع شخص ما -فلا يعني أنها لا تجدي مع كل أحد.

ثم إن على النصوح أن يتقبل النصيحة بقبول حسن، وأن يحسن الظن بمن نصح له، وأن يشكّره على حرصه ومبادرته.

بل عليه أن يتلقى من يهدى إليه شيئاً من عيوبه بالبشر والفرح، وأن يضمّر له الحبة والمودة؛ فإصلاح النفس لا يتأتى بتجاهل عيوبها، ولا بـإلقاء الستار عليها، والعاقل اللبيب يفرح بالنقد الهاـدف كفرحة بالثناء الصادق.

**٤٦- قلة التعاون على البر والتقوى:** وهذا الأمر قريب مما قبله، فكثير من الناس لا يتعاون مع جيرانه على البر والتقوى، فلا يأبه بانحراف أبناء الجيران، ولا بشيوع المنكرات في الحي.

وقد يكون من بين الجيران مَنْ هو طالب علم، أو صاحب دعوة، أو آمِرٌ بالمعروف ناوٍ عن المنكر.

ومع ذلك لا تحس له وجةً، ولا تسمع له ركزاً.

وهذا تفريط كبير وخلل فادح؛ فاللائق بالجيران أن يتعاونوا على البر والتقوى،

فيحرضوا على سبيل المثال على أبناء الحي، ويحموهم من أسباب الانحراف ورفقة السوء، ويوجدو لهم البديل المناسب قدر المستطاع.

وعليهم أن يحرضوا على القضاء على المنكرات الموجودة في الحي، ويناصحوا أصحاب المخلات التي تغري بالفساد، وتنشر الرذيلة، ك محلات بيع الغناء، والأفلام الباطئة، وك محلات بيع الدخان، والمجلات الخليعة.

ومن التعاون المطلوب تعاونهم واهتمامهم بحلق القرآن الكريم في المساجد، وتسهيل مهام القائمين عليها، وبذل ما يستطيع في سبيل الرقي بها. ومن ذلك الاهتمام بنساء الحي، والحرص على توجيههن وتحفيظهن كتاب الله -عز وجل-.

ومن ذلك العناية بدعوة أهل الحي؛ إما عبر توزيع الكتب العلمية، والأشرطة النافعة، أو باستضافة بعض أهل العلم لإلقاء الكلمات المفيدة في المسجد، أو غير ذلك مما فيه نفع للحي وأهله.

وما يحمل بهم أن يكون بينهم اجتماع شهري أو أسبوعي يتدارسون فيه وضع الحي، ويطرحون فيه ما يجدهُ من مشكلات، وما يتطلبه الحي من حلول وإصلاحات؛ فهذا من التعاون على البر والتقوى، والله -عز وجل- يقول: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِنْجِيلِ وَالْعُدُوانِ﴾ (المائدة: ٢).

**٤٧-كثرة الخصومة واللاحقة بين الجيران:** فمن الناس من هو كثير الخصومة واللاحقة مع جيرانه، فتراه يتشارج معهم عند كل صغيرة وكبيرة، وربما وصل الأمر إلى الاشتباك بالأيدي، وربما تطور الأمر فوصل إلى الشرط والمحاكم.

وكثيراً ما يكون النزاع بسبب أمور تافهة، يمكن الإنسان بقليل من سعة العقل وكبر النفس أن ينظر إليها ويبتسم من حدوثها؛ فالحياة لا تخلو من أعمال تثير النفس، ومن

أناس يتبرون الخصومة؛ فإذا أمعن الإنسان في الألم من تلك الأمور الصغيرة فإن ذلك ناتج عن ضيق نفسه، وخفة عقله.

وإذا أمللت أن يسير الناس على وفق ما تشهي، وأن يعملوا على نحو ما تريدهـ فخير لك ألا تنتظر طويلاً؛ لأنك قد رُمِتَ مستحيلاً.

ولكن خير من ذلك أن تأخذ الناس كما هم، فتسمو بنفسك، وتترفع عن السفاسف، وتكون واسع النفس عميقها، تتقبل شرور الناس وأعمالهم الصغيرة بصدر رحب ونفس مطمئنة.

قال طرفة بن العبد يمدح قومه :

**فُضُلٌ أَحَلَامُهُمْ عَنْ جَارِهِمْ رَحْبُ الْأَذْرَعِ بِالْخَيْرِ أَمْرٌ<sup>(١)</sup>**

**٤٨- التهاجر والمقاطعة بين الجيران عند أدنى سبب :** فهناك من الجيران من يتخاصم مع جيرانه، ولكنه يقي على حبال المودة، فلا يصرمها البتة.

ولكن هناك من إذا خاصم جاراً أو أحداً من الناس فجر في الخصومة، فظلم، وتعدى، وهجر صاحبه، ومقاطعه حتى بعد أن تنتهي الخصومة.

بل ربما تربص به، وألب الجيران عليه.

وما أكثر وقوع هذا الأمر بين الجيران، فبمجرد أدنى خلاف يسير لا يترتب عليه شيء في الغالب يهجر أحدهم أخيه، ويعطيه ظهره، ويقطع شواجر الحبة، ووشائج الرحمة والأخوة.

وما هكذا تورد الأمور، ولا هكذا تكون المعاملة بين المسلمين.

قال النبي ﷺ : «لا تبغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، ولا تقاطعوا، وكونوا

(١) ديوان طرفة بن العبد ص ٨٧.

عبد الله إخواناً، لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث»<sup>(١)</sup>.

ولئن كان هذا الأمر مرفوضاً وقوعه بين عامة المسلمين -فإن وقوعه بين الجيران أشد وأكبر؛ فليس من الحكمة أن يتخاصم الجيران عند كل صغيرة وكبيرة، وليس من الدين ولا المروءة بعد الخصام أن يتهاجروا ويتقاطعوا؛ فالخصوصة الشريفة خصومة دعا إليه سبب معقول، وتبودلت فيها الحجج والبراهين من غير مهاترة أو مساببة، والوسائل المكشوفة الظاهرة لاخفية الدنية، وخرج كل خصم من المعركة شريفاً نبيلاً لم تُدنسه الخصومة؛ فالخصوصة الشريفة كالصراع بين فارس نبيل وفارس نبيل، لا بد لحربهما من سبب معقول قوي، فإذا تحاربا خضعاً تمام الخضوع لقوانين الفروسية، وترفعوا عن الصغار والسفاسف، وأساليب الخداع والماوغة، وإذا انتهى الصراع انتهت الخصومة<sup>(٢)</sup>.

**٦٩-قلة الحرص على إصلاح ذات بين الجيران:** فكثيراً ما تفسد ذات البين بين الجيران إما بسبب خصومة-كما مر-أو بسبب تافه حقير، وربما قامت سوق العدواة بين الجيران بدون سبب ظاهر.

ومع ذلك قلَّ من يحرص على الإصلاح، ورأب الصدع، وجمع الكلمة. بل قد يوجد من حمالة الخطب من يغري العدواة، ويدرك أوارها. فهذا الصنيع لا يجوز، بل اللائق بالجيران أن يهُبوا لِإصلاح ذات البين إذا فسدت بين بعضهم، ويعظم هذا الواجب في حق من له جاه ومكانة.

قال-تعالى-: «لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاهِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا

(١) رواه البخاري ٨٨/٧، ومسلم (٢٥٥٩) عن أنس رضي الله عنه.

(٢) انظر: فيض الخاطر لأحمد أمين ٤٨٥/٥.

عَظِيمًا ﴿النساء : ١٤﴾.

**٣٠- العناد وقلة الاستجابة لداعي الصلح :** فقد تبذل الأسباب ، ويُسعى في الصلح بين الجيران ، ولكن قد يوجد من يتعنت ، ويركب رأسه ، ويرفض الصلح ، فيكتوي الجميع بهلبيب الفرقة ، فلا يحسن بالعاقل أن يرفض الصلح ، بل ينبغي له أن يفرح به ، وأن يشكر من سعى له.

**٣١- ترك الإحسان للجار الغريب :** بعض الناس يَقْصُرُ إحسانه على الجار ذي الرحم ، أو الجار البلدي الذي هو من أهل بلده أصلًا . لكنه لا يحسن إلى الجار الغريب الذي حل عندهم ، وهذا من التقصير؛ فالجار جار له حقه أَيًّا كان ، بل ربما كان الغريب أولى بالإحسان ، إن كان قريباً ملاصقاً ، أو كان محتاجاً؛ فذلك مما يؤنسه ، ويُهون عليه غربته . ولهذا فإن الغريب إذا نزل بين الكرام أنسوه أهله؛ من حسن كرمهم ، وطيب معشرهم .

قال ابن عبد البر رحمه الله : «تذكرة أهل البصرة من ذوي الآداب والأحساب في أحسن ما قاله المولدون في حسن الجوار من غير تعسف ولا تعجرف ، فأجمعوا على بيتي أبي الهندي ، وهما :

نزلت على آل المهلب شاتياً غريباً عن الأوطان في بلد مَحْلِ  
فما زال بي إكرامُهم وافتقادهم وبرُّهم حتى حَسِبُتهم أهلي<sup>(١)</sup>

**٣٢- ترك الإحسان للجار غير المسلم :** فالأصل ألا يبقى في جزيرة العرب كافر ، والأصل ألا يُستقدم الكفار إلى بلاد المسلمين .

(١) بهجة المجالس ٢٩٤/١ ، وانظر: الآداب الشرعية ٢/١٩ .

ولكن طلماً أنهم قد أتوا، وأن المسلمين قد ابتلوا بهم، فصاروا يعيشون بين ظهرانيهم جيراناً لهم كان على من جاورهم أن يحسن جوارهم، ما داموا مقيمين على العهد، قال الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتَقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (المتحنة: ٨).

وهذا ما فهمه الصحابي الجليل عبد الله بن عمرو بن العاص رض حيث ذبح شاة فقال: هل أهديتكم منها لجارنا اليهودي؟ ثلاث مرات.

ثم قال: سمعت النبي ص يقول: «ما زال جبريل يوصي بالجار حتى ظنت أنه سبورته» <sup>(١)</sup>.

ففهم هذا الصحابي الجليل من هذا الحديث في حسن معاملة الجار أنه يشمل المسلم والكافر.

وفي ظل هذا التوجيه القرآني عاش أهل الكتاب في جوار المسلمين ينعمون بالأمن والطمأنينة على أنفسهم وأعراضهم وأموالهم.

بل لقد وجدوا معاملةً وعدلًا لم يكونوا يجدونها بين أهليهم وبني جنسهم وملتهم.

وحيث وجدوا تلك المعاملة الحسنة والعدل والخلق من المسلمين أحبو دين الإسلام، وسارعوا إلى الدخول فيه عن قناعة ويقين.

ولا يعني الإحسان إليهم أن نحبهم، ونتولاهم؛ فذلك قدر زائد على الإحسان.

ومع هذا التوجيه الإسلامي في حق الجار إلا أن من الناس من لا يحسن إلى الجار الكافر، بل إن منهم من يسيء إليه، ويظلمه بحججة أنه كافر.

---

(١) أخرجه احمد ١٦٠/٢، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٥)، وأبي داود (٥١١٦)، والترمذى (٩٤٣) وقال حسن غريب.

وهذا لا يجوز، بل عليه أن يحسن إليه، وأعظم ذلك أن يدعوه إلى الإسلام، وأن يرغبه فيه.

قال ابن أبي جمرة رحمه الله : « ويعظ الكافر بعرض الإسلام عليه ، ويبين محسنه والترغيب فيه برفق » <sup>(١)</sup>.

**٣٣-قلة العناية باختيار الجار الصالح:** فالجار الصالح من علامات السعادة، ومن عاجل البشري ، أخرج البخاري في الأدب المفرد ، عن نافع ابن الحارث رض عن النبي صلوات الله عليه قال : « من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع ، والجار الصالح ، والمركب الهنيء » <sup>(٢)</sup>.

ومع ذلك تجد كثيراً من الناس لا يبالى باختيار الجار الصالح ، خصوصاً إذا أراد بناء منزل جديد ، أو شراءه ، فتراه يحرص على حسن الموقع ، وقربه من الخدمات العامة. أما صلاح الجيران من عدمه فلا يشغل باله ، ولا يربخه.

وهذا خلل وخطل ، ومن كلام علي رض : « الجار قبل الدار ، والرفيق قبل الطريق » <sup>(٣)</sup>. وأخذه الشاعر فقال :

يقولون قبل الدار جار موافق قبل الطريق النهج أنس رفيق  
وقال آخر :

اطلب لنفسك جيراناً تجاورهم لا تصلاح الدار حتى يصلح الجار <sup>(٤)</sup>

(١) فتح الباري ٤٥٦/١٠.

(٢) الأدب المفرد (١١٦) ، وقال الألباني في صحيح الأدب المفرد (٨٥) : « صحيح لغيره ».

(٣) بهجة المجالس ١/٢٩١ ، والأداب الشرعية ٤/٨١.

(٤) المرجع السابق.

(٥) بهجة المجالس ١/٢٩١ ، والأداب الشرعية ٢/١٨.

**٣٤- التفريط بالجار الصالح :** فكما أن هناك من لا يأبه باختيار الجار الصالح، فهناك من لا يبالي بالتفرط بالجار الصالح، فتراه لا يحافظ عليه، ولا يقدر قدره، ولا يظهر له المودة والمحبة، بل ربما أساء إليه بقوله أو فعله، أو بهما جمِيعاً، ومن هنا يتسبب في رحيله وفراقه.

ومن الناس من يفرط بجاره الصالح بالرحيل عنه، إما رغبة في التغيير، أو طمعاً في تأجير منزله أو بيعه، أو ما شاكل ذلك من الأسباب، متناسياً أو ناسيًا جاره الصالح الذي لا يقدر بثمن.

ومن التفريط بالجار الصالح قلة المبالغ به إذا هم بالرحيل عن داره الأولى، فلا تجد من جيرانه من يثنيه عن رحيله، ويعزم عليه بالبقاء فلربما عدل عن رأيه إذا وجد من جيرانه رغبة فيه، وشفقة عليه خصوصاً إذا لم يكن هناك سبب مُلحٌ يدعوه للرحيل، أو كان ثمّ سبب يمكن أن يُزال.

وكل هذا تفريط بالجار؛ فأني لك بعد هذا بجار صالح ينزل لك معروفة، ويكتف عنك أذاء، ويتحمل أذاك، ويحميك من ينالك؟

ولهذا فإن للجار الصالح منزلة عند العقلاء، ومن يقدرون المكارم قدرها؛ فهم لا يعدلون به شيئاً، ولا يرتضون به بدلاً، ولا يبغون عنه حولاً؛ لأن فيه أنس وحشتهم، واستقرار حياتهم، وبه الأمان على كل مرتخص ونفيس، فهو-بعد الله-غناهم حال الفقر، وغياثهم ونجادتهم في الخطوب، وهو عدتهم وعتادهم عند النوازل؛ فبقاءه خصب ونعمـة، وفراقه ورحيله محل ونـمة.

ولهذا كان السلف الصالح، والكرام من الناس لا يؤثرون بالجار الصالح مالاً ولا عرضـاً من الدنيا.

«باع أبو الجهم العدوي داره بمائة ألف درهم، ثم قال: بكم تشترون جوار سعيد

بن العاص؟ قالوا: وهل يشتري جوارٌ قط؟

قال: ردوا على داري، وخذوا مالكم؛ لا أدع جوار رجل إن قعدت سأل عنِي، وإن رأني رحْب بي، وإن غبت حفظني، وإن شهدت قربني، وإن سأله قضى حاجتي، وإن لم أسأله بدانِي، وإن نابتني نائبة فرج عنِي.  
بلغ ذلك سعيداً، فبعث إليه بمائة ألف درهم»<sup>(١)</sup>.

ولما عزم أبو البركات التلمساني على الرحلة من بلاد المغرب إلى الشرق كتب إليه ابن خاتمة أحد شعراء تلمسان أبياتاً يقول فيها:

أشمسَ الغربِ حقاً ما سمعنا بأنك قد سئمت من الإقامه  
وأنك قد عزمت على طلوع إلى شرق سموته به علامه  
لقد زلزلتَ منا كلَّ قلبٍ بحقِ الله لا تَقِم القيامه  
فقال أبو البركات: «لا أرحل من إقليم فيه من يقول مثل هذا».

ونفتة السحر والتأثير في هذا أنه هيأ لمراده بقوله: «أشمسَ الغرب»، ثم ختم بقوله: «لا تَقِم القيامه» إشارة إلى أن طلوع الشمس من مغربها من علامات قيام الساعة، وأن طلوع هذا العالم من بلاد الغرب قيامة لقلوب محبيه؛ ولهذا ثناه عن رحيله، فمكث أبو البركات في بلده<sup>(٢)</sup>.

**٣٥- الاستعجال بالرحيل عن الجيران:** فمن الناس من هو محب للتنقل والترحال، ومنهم من يرحل عن جيرانه لأنفه الأسباب، ومنهم من يرحل بلا سبب أصلاً.  
واللائق بالمرء أن يحافظ على جيرانه إذا كانوا صاحبين كما مر- وأن يصبر على ما

(١) وفيات الأعيان لابن خلكان ٤/٢٣٥.

(٢) انظر: الهدایة الإسلامية ص ٢٣٣ ، وأثار الشیخ محمد البشیر الإبراهيمي ٤/١٣٨.

يصيبه منهم إذا كان يسيراً، وأن يحاول استصلاحهم إذا كان مكناً، ثم إذا أراد الرحيل فليتريث، وليتأنّ، وليسخِرْ، وليسخِرْ.

والعرب تمدح من كان كذلك وتقول: «إنه لَحُولُ قُلْبٌ»<sup>(١)</sup>.

وتذمّن يستعجل ، وتقول: «الخطأ زاد العَجُول»<sup>(٢)</sup>.

« جاء رجل إلى أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب يشاوره في الانتقال من محلة إلى أخرى؛ لتأديي الجوار.

فقال: إن العرب تقول: صبرك على أذى من تعرفه خير لك من استحداث من لا تعرفه»<sup>(٣)</sup>.

**٣٦-قلة المراعة لأقدار الجيران وإنزالهم منازلهم:** فالالأصل في معاملة الجار-أي جار-أن يُرْعى حُقُّه.

ولكن هناك أمور يغفل عنها بعض الناس في معاملتهم لجيرانهم، فتراهم يعاملونهم معاملة واحدة دون مراعاة لأقدارهم ومنازلهم، ودون فهم لطبيعتهم ونفسياتهم.

واللائق بالمرء ألا تغيب هذه المعاني عن باله حال معاملته لجيرانه؛ فالمعاملة تختلف باختلاف الأشخاص والأحوال؛ فللجار العالم حق، وللعايد حق، وللكبير حق، وللصغير حق، وللمكافئ حق، وللعاصي حق، ولليتيم حق، وللأرمدة حق، وللغريب حق، وهكذا...

فلهذا حق الإجلال والتوقير، ولهذا حق الرحمة والشفقة، ولهذا حق النصح

(١) الأمثال لأبي عبيد ص ١٠٠.

(٢) مجمع الأمثال للميداني ٤٣٢/١.

(٣) الآداب الشرعية ٢٠/٢.

والملاطفة، ولهذا حق التواصي، وهكذا...

ثم إن من الجيران من يكتفي طلاقة المخا وابتداء السلام، ومنهم من تكتفي زيارة الحولية أو الشهرية، ومنهم من يغفو عن حقه كاملاً، ومنهم من لا يرضي إلا باللحظة الدائمة والملاطفة المستمرة، وهكذا...

فمعاملتهم بهذا المقتضى تعين كثيراً على استبقاء مودتهم، ومراعاة عقول الناسِ وطبائعِهم ونزعاتهم فيما لا يُقْعِدُ حقاً أو يقيم باطلًا مظهراً من مظاهر الإنسانية المهذبة، ولو من ألوان الذوق الرفيع.

وهذا الأمر وإن كان عائدًا إلى الأملعية وهي في أصلها موهبة إلهية فهو كذلك يأتي بالدررَةِ والممارسة.

**٣٧-قلة احتمال الجارِ والصبرِ على أذاه:** فقد مرّ بنا أن من حق الجار أن تصبر على أذاه. ومن الناس من لا يصبر على أدنى هفوة تصدر من جاره؛ فلا يتغاضى ولا يتغافل. بل يضع كل شيء على باله؛ فما أن يصاب بالتلف من الأمر إلا وتراه حرج الصدر، لهيف القلب، كاسف الوجه، تتناجي الهموم في صدره، فتُورق جفنه، وتقض مضجعه، وما ذلك إلا لرخاؤه نفسه، وضيق عطنه، وقلة تحمله. ولو حدثت من هو أقوى منه احتمالاً لما ألقى لها بالاً، ولما حركت منه ساكناً، بل نام ملء عيونه رضيًّا بالبال، مرتاح القلب.

ومن هنا لا ينبغي للجار أن يتضايق من جاره لأدنى هفوة؛ فالجار أولى بأن تعفو عنه، وتتغاضى عن زلته، خصوصاً إذا كان ذا فضل وإحسان.

وإذا الحبيب أتى بذنب واحد جاءت محاسنه بألف شفيع<sup>(١)</sup>.

(١) مفتاح دار السعادة لابن القيم ١٧٧/١.

وهناك من الناس من يرد الإساءة بأشد منها.

وهذا من التقصير في حق الجار، وما يوغر الصدور، ويغري العداوة.

قال-تعالى-: ﴿خُذْ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾  
 (الأعراف: ١٩٩).

وهذا في حق الناس كلهم؛ فكيف بالجار؟

فليس من اللائق بذي الفضل أن يرد إساءة جاره بمثلها أو أشد، بل اللائق به أن يصفح، ويعفو، وأن ينصح، وإن أراد أن يأخذ حقه فليأخذنه بالعدل دون زيارة، أو تعدد. وإن صبر وغفر فإن ذلك من عزم الأمور، وإن أخذ بالأسباب المصلحة للجار كان ذلك نوراً على نور.

ولهذا لما اشتكيَ رجل إلى النبي ﷺ ما يلقاه من أذى جاره أمره بالصبر، فلما تكررت الأذية والشكایة أرشده إلى علاج مفيد مع بعض الناس.

فعن أبي هريرة رض قال: « جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ يشكو جاره فقال: « اذهب فاصبر » فأتاه مرتين أو ثلاثة فقال: « اذهب فاطرح متاعك في الطريق »، فطرح متاعه في الطريق، فجعل الناس يسألونه فيخبرهم خبره، فجعل الناس يلعنونه، فعل الله به وفعل فجاء إليه جاره فقال له: ارجع، لا ترى شيئاً تكررهه » <sup>(١)</sup>.

ففي هذا الحديث تحريم أذية الجار، وفيه حث لمن أوذى أن يصبر، وفيه علاج لمن تمادى في أذية جاره.

وليس معنى ذلك أن يُخرجَ كُلُّ مَنْ آذاه جارُه متاعه إلى السوق، ولكنه علاج نبوي قد ينفع مع بعض النفوس التي لا يكفيها عن أذاتها إلا التشهير ونشر الخزي.

(١) أخرجه أبو داود (٣١٥٣)، والبخاري في الأدب المفرد (١٤٤)، وصححه ابن حبان (٥٤٠)، والحاكم ٤/٦٠، ووافقه الذهبي، وقال ابن مفلح في الآداب ١٧/٢: إسناده حسن.

وإلا فكثيراً ما يكون الصفح عن الرجل، والعفو عن زلته دواءً لسوء خلقه، وتقويًا لوجهه، فيعود الجفاء إلى ألفة، والمناؤة إلى مسالمة.

أما التسرع إلى دفع السيئة بمثلها أو بأشد منها دون نظر إلى ما يتربى عليها من الأثر السيئ فدليل ضيق الصدر، والعجز عن كبح جماح الغضب. وإنما يتغاضل الناس في السماحة والسيادة على قدر تدبرهم للعواقب، وإسكاتهم الغضب إذا طغى<sup>(١)</sup>.

فإذا أساء إليك أحد من جيرانك فادفع بالتي هي أحسن، فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنهولي حميم؛ فذلك من دلائل مروءتك، ومن علامات سؤدتك. ولهذا قيل: «مروءة الرجل صدق لسانه، واحتمال عثرات جiranه، وبذل المعروف لأهل زمانه، وكفه الأذى عن أباعده وجiranه»<sup>(٢)</sup>.

قال أحدهم:

أقول لجاري إذ أتاني معايباً مُدلاً بحقِّ أو مُدلاً بباطل  
إذا لم يصلْ خيري وأنت مجاورُ إليه فما شري إليه بواسطل<sup>(٣)</sup>  
وقال المُثقب العبدِي في الحث على الصفح والإعراض:

وكلامٌ سيئٌ قد وقرتْ أذني عنه وما بي من صمم  
فتَعَزَّزَتْ؟ خشأَ أن يرى جاهلٌ أني كما كان زعم  
ولبعضُ الصفح والإعراض عن ذي الخنا أبقي وإن كان ظلم<sup>(٤)</sup>

(١) انظر الهدامة الإسلامية ص ٨٢، ٨٣.

(٢) عين الأدب والسياسة وزين الحسب والرياضة لعلي بن عبد الرحمن بن هذيل ص ٤٣١.

(٣) الآداب الشرعية ٢/١٨.

(٤) المفضليات ص ٣٩٤.

**٣٨-الإقامة بدار الهوان:** قد مر بنا أن من حق الجار إكرامه، وكف الأذى عنه، والصبر على أذاه، وأن الكرام يقضون حق الجيرة، ويصبرون على ما يأتيهم من أذى جيرانهم.

ولكن قد يتلى الإنسان بجار سوء يعُز علاجه، ويتعذر استصلاحه.

ولا ريب أن جار السوء من البلاء، وما يُتعوذ منه.

فعن أبي هريرة رض قال : «كان من دعاء النبي ﷺ : اللهم إني أعوذ بك من جار السوء في دار المقام؛ فإن جار الدنيا يتحول» <sup>(١)</sup>.

ولا ريب-أيضاً-أن الصبر على أذى الجار محمود مُرْغَبٌ فيه إذا لم يترتب عليه هوان أو مذلة ، ولم يحصل بسببه ضرر على الإنسان في دينه وعرضه ، أو كان الجار من يمكن علاجه أو استصلاحه.

أما إذا عز علاج الجار، وترتب على الجوار أن يُهان الإنسان ، ويستذل ، وخشى الإنسان أن يناله الأذى في دينه وعرضه فإن الحزم والحكمة يقتضيان أن يرحل عن داره ، وما زالت وصايا الحكماء تتتابع في ذلك.

والعرب تقول في أمثالها: «لا ينفعك من جار سوء توق» <sup>(٢)</sup>.

وتقول: «بعثت جاري ولم أبع داري» <sup>(٣)</sup>.

يقول: إنني كنت راغباً في الدار إلا أن جاري أساء مجاوري ، فبعثت الدار من أجله. قال أبو عبيد: «وأخبرني ابن الكلبي أن النعمان بن المنذر سأل الصقعب ابن عمرو النهدي-وكان من حكماء العرب- : ما الداء العياء ؟

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١٧)، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٨٦).

(٢) الأمثال لأبي عبيد ص ٤٧٧.

(٣) الأمثال لأبي عبيد ص ٤٧٨.

قال : جار السوء الذي إن قاولته بهتك ، وإن غبت عنه سبعك »<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>

قال ابن عبد البر رحمه الله حين رحل من إشبيلية :

وقائلة : ما لي أراك مُرَحَّلاً فجأوبت : صبراً واسمعي القول مجملًا<sup>(٣)</sup>  
 تنكر من كُنَّا نُسْرُ بقربه وعاد زعافاً بعد ما كان سلسلًا  
 وحق لجارِ لم يوافِقه جاره ولا لاعنته الدارَ أن يترحالاً  
 أليس بحزم من له الظل مقعدٌ إذا أدركته الشمس أن يتحولاً  
 بليلٍ بمحضِ المقام طويلاً لعمري مُخلِّقٌ يورث الْبَلَى  
 إذا هان حُرٌ عند قومٍ أتاهم ولم ينأ عنهم كان أعمى وأجهلاً  
 ولم تضرِ الأمثال إلا عالمٌ ولا غَرَّبَ الإنسان إلا ليعقلَ<sup>(٤)</sup>

وقال آخر :

إذا ما الحر هان بأرض قومٍ فليس عليه في هرب جناحٍ  
 وقد هنا بأرضكم وصرنا لقى في الأرض تذروه الرياح<sup>(٥)</sup>

وقال آخر :

وكانت إذا ضاقت علىي مَحَّلةٌ تيممتُ أخرى ما علىي تضيق<sup>(٦)</sup>

(١) سبعك : وقع في عرضك.

(٢) الأمثال لأبي عبيد ص ٤٧٨.

(٣) ورد في الشطر الثاني في الأصل : فقلت صبراً واسمعي القول مجملًا . ولا يستقيم عروضياً.

(٤) الزعاف : السم ، ويحمل أن تكون رواية البيت : زعافاً ، والزعاف هو الماء الشديد المارة ، الذي لا يطاق شريه ، والزعاف يناسب السلسل ويتطابقه بل والزعاف كذلك.

(٥) الآداب الشرعية ٢/٤٢.

(٦) الآداب الشرعية ٢/٤١.

وقال آخر:

يلوموني أن بعث بالرخص منزلًا ولم يعرفوا جاراً هناك يُنْعَصُ<sup>(١)</sup>  
فقلت لهم: كفوا الملام؛ فإنها بغير أنها تغلو الديار وترخص<sup>(٢)</sup>

وقال آخر:

واترك محل السوء لا تنزل به وإذا نبا بك منزل فتحوّل  
دار الهوان لمن رآها داره أفراح عنها كمن لم يرحل<sup>(٣)</sup>

٣٩- قلة الوفاء للجار بعد الرحيل: فمن الناس من ينسى جيرانه بعد أن يرحل عنهم،  
أو بعد أن يرحلوا عنه.

والمرءة تقضي بأن تكون وفيّاً لجارك، فمن الوفاء له ألا تنساه بعد رحيله عنك، أو  
رحيلك عنه، وأن تواصل معه بالزيارة، والهدية، أو الماتفة، أو نحو ذلك مما يبقي على  
حيال المودة.

ومن الوفاء له ذكره بالخير، والثناء عليه بعد انقضاء مدة الجوار، خصوصاً إذا كان من  
المحسنين.

قال النابغة الذبياني:

لا يَبْعِدِ اللَّهُ جِيرَانًا تَرَكُتُهُمْ مُثْلَ الصَّابِحِ تَجْلُو لَيْلَةُ الظُّلْمِ  
لا يَرْمَوْنَ إِذَا مَا الْأَفْقَ جَلَّهُ بِرُدِ الشَّتَاءِ مِنَ الْإِحْمَالِ كَالْأَدَمِ<sup>(٤)</sup>

ومن المرءة أن تعرض عن ذكر ما تعرف عن جيرانك من السوء بعد أن تفارقهم؛ فذلك  
من حسن التذمم، وجميل الوفاء.

(١) بهجة المجالس ٢٩١/١، والأدب الشرعي ٢/١٨.

(٢) الأصميات ص ٤٣٩.

(٣) ديوان النابغة الذبياني ص ٧٥.

الخاتمة

وبعد هذا التطواف في الحديث عن الجار؛ يتبيّن لنا عِظَمُ حقه، وعِظَمُ دين الإسلام حيث رعايه حق رعايته، كما يتبيّن لنا أن التقصير في حق الجار مدعوة للفرقة والشقاء. وصفوة الحديث، أن انتظام رابطة الجوار حيث يذهب التنازع بين الجيران، ويحل محله التراحم والتآزر على مرافق الحياة -لأنَّ كبر شاهد على رقي المجتمع، وسمو آدابه. وبإصلاح هذه الرابطة تطوى عن المحاكم قضايا كثيرة لا منشأ لها إلا عدم رعاية حق الجار<sup>(١)</sup>.

هذا ما يسر الله إتمامه في هذا الموضوع، وعلى الله قصد السبيل، وصلى الله على نبينا محمد وآلِه وسلِّم.

(١) انظر: الهدایة الإسلامية ص ٨٣.

## الفهرس

٣	..... مقدمة
٥	..... تعريف الجار في اللغة والاصطلاح
٦	..... حد الجوار
٧	..... شمول مفهوم الجار
٨	..... وصاية الإسلام الجار
٩	..... حقوق الجار
١٠	..... ١- كف الأذى
١٢	..... ٢- حماية الجار
١٣	..... ٣- الإحسان إلى الجار
١٤	..... ٤- احتمال أذى الجار
١٦	..... التقصير في حق الجار
١٦	..... ١- مضائقحة الجار
١٧	..... ٢- حسد الجار
١٧	..... ٣- احتقار الجار والسخرية منه
١٨	..... ٤- كشف أسرار الجار
١٩	..... ٥- تتبع عثرات الجار ، والفرح بزلاته
٢٠	..... ٦- تنفير الناس من الجار
٢٠	..... ٧- التعدي على حقوق الجار وممتلكاته
٢١	..... ٨- قلة الاعتداد بتعليم الأولاد حق الجار
٢٢	..... ٩- إيذاء الجيران بالجلبة

١٠-تأجير من لا يرغب الجيران في إسكانه .....	٢٢
١١-خيانة الجار، والغدر به.....	٢٣
١٢-قلة النهوض لحماية الجار.....	٢٧
١٣-قلة الإحسان إلى الجار .....	٢٨
١٤-قلة الحرص على التعرف على الجيران.....	٣٠
١٥-قلة المشاركة العاطفية للجيران.....	٣٠
١٦-قلة التفقد لأحوال الجيران.....	٣١
١٧-الغفلة عن تعاهد الجيران بالطعام.....	٣١
١٨-قلة التهادي بين الجيران.....	٣٣
١٩-التكبر عن قبول هدية الجار.....	٣٤
٢٠-منع الجار ما يحتاج إليه عادةً.....	٣٦
٢١-قلة الاهتمام بإعادة المuar من الجيران إليهم .....	٣٧
٢٢-قلة المبالغة بدعوة الجار إلى الولائم والمناسبات.....	٣٧
٢٣-ترك الإجابة لدعوة الجار.....	٣٧
٢٤-قلة التناصح بين الجيران .....	٣٨
٢٥-التكبر عن قبول النصيحة ، والزراية بالناصح.....	٣٩
٢٦-قلة التعاون على البر والتقوى.....	٣٩
٢٧-كثرة الخصومـة والملاحـاة بين الجـيران.....	٤٠
٢٨-الـتهاـجر ، وـالتـقـاطـعـ بينـ الجـيراـن.....	٤١
٢٩-قلة الحرص على إصلاح ذات بين الجيران.....	٤٢
٣٠-العناد ، وقلة الاستجابة لداعي الصلـح.....	٤٢

٤٣	.....	٣١-ترك الإحسان للجار الغريب.
٤٣	.....	٣٢-ترك الإحسان للجار غير المسلم.
٤٤	.....	٣٣-قلة العناية باختيار الجار الصالح.
٤٥	.....	٣٤-التغريط بالجار الصالح.
٤٧	.....	٣٥-الاستعجال بالرحيل عن الجيران.
٤٨	.....	٣٦-قلة المراعاة لأحوال الجيران وإنزالهم منازلهم.
٤٨	.....	٣٧-قلة احتمال الجار والصبر على أذاه.
٥١	.....	٣٨-الإقامة بدار الهوان.
٥٣	.....	٣٩-قلة الوفاء للجار بعد الرحيل.
٥٥	.....	<b>الخاتمة</b>